

علم الإثبات

أصوله وقواعده

الدكتور

محمد عبد الله ولد كريم

الأستاذ المساعد في كلية الدعوة وأصول الدين

جامعة أم القرى - بمكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا .

من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ (١) ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ﴾ (٢) ، ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله رسوله فقد فاز فوزا عظيما ﴾ (٣) .

اللهم صلى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . أما بعد :

فإن الله تبارك وتعالى قيض للسنة النبوية حملة يؤدونها على الوجه الأتم الأكمل ورجالا يحصون المرويات والأخبار بأفضل أسلوب وأتقن طريقة فتتبعوا أحوال الرواة التي تساعد على نقد أخبارهم وحفظها لنا في جملة ما حفظوا .

وإن ما قاموا به لجدير أن نقدمه لجيلنا الحاضر بطريقة ميسرة

(١) سورة آل عمران آية : ١٠٢ .

(٢) سورة النساء آية : ١ .

(٣) سورة الأحزاب آية : ٧٠ - ٧١ .

تعرفهم ببعض جهود هؤلاء العلماء . وهذا ما نحاول القيام به من خلال هذا البحث في علم الإثبات آملا أن أكون متطفلا على أهل الحديث لعلى أفوز بالحرر معهم لما في ذلك من الخير الأخرى .

كما أنى قصدت تقريب المادة إلى قلوب الناشئة لعله يكون فى ذلك حافزا لتعلمها وتعليمها .

وفى الحقيقة ليس لى فيه إلا جمعه وتلخيصه من كتب السابقين .

وقد راعيت فيه أن يكون شاملا جامعاً مانعاً مع عدم التطويل وعنوانه بعنوان " علم الإثبات - أصوله وقواعده لا والمتكلمون فيه دراسة تطبيقية " .

المؤلف

د / محمد عبد الله ولد كريم

الأستاذ المساعد بكلية الدعوة وأصول الدين

جامعة أم القرى - بمكة المكرمة

وقد جاء هذا البحث في تمهيد ، وثلاثة فصول وخاتمة .

أما التمهيد : فقد عرفت فيه بهذا العلم ، وبينت موضوعه ومسائله ، وأبنت عن ثمرته والغاية منه والحاجة إليه .

وأما الفصل الأول فقد وضعت تحته ثلاثة مباحث :

١ - المبحث الأول : عرفت فيه ببعض المصطلحات التي تتقارب في المعنى وتتردد كثيرا في هذا العلم . وهي : (السند - الثبت - الفهرس - البرنامج - الأوائل - المسلسلات - التعريف بلفظة المعجم المشيخة . .) .

٢ - المبحث الثاني : فيه نبذة عن الشيوخ والمشايخات وقد بينت فيه عناية السلف بالأسانيد لتوقف صحة الحديث على الإسناد .

٣ - المبحث الثالث : وفيه المعاجم وأنواعها والمصنفون لها . وأبنت فيه عن أهم المعاجم التي عنيت بمرويات الشيوخ .

الفصل الثاني : وفيه ثلاثة مباحث مرتبة على النحو التالي :

١ - المبحث الأول : في بداية التدوين في مصطلح الحديث .

٢ - المبحث الثاني : أهمية الإسناد في حفظ العلوم .

٣ - المبحث الثالث : الفهارس والبرامج وتنوعها في القرن السادس .

الفصل الثالث وفيه ثلاثة مباحث :

١ - المبحث الأول : التخريج وفائدته بعد التدوين .

٢ - المبحث الثاني : طريقة المحدثين في توثيق النصوص .

٣ - المبحث الثالث : إبراز الجهود التي بذلها المحدثون في توثيق

مسموعاتهم والحرص على التوثق ممن له حق الرواية والإجازات

فى تلك المصنفات . وذلك بإثبات السماعات والقراءات وحضور
مجالس القراءة .

تمهيد :

إن علم التاريخ وسير الأفراد من العلوم التى يحتاج إليها العالم والمتعلم لأنه يربط الحاضر بالماضى حتى يكون الدارس له على دراية واسعة بالماضى . قال الله تعالى ﴿ واجعل لى لسان صدق ^(١) فى الآخرين ﴾ ^(٢) وإن أكبر دليل على أهمية التاريخ والسير ما قصه الله فى كتابه المبين من أخبار الأمم الماضية . كقوم نوح وهود وكمديين وثمود ، وما حكاه عن موسى ، وهارون ، وفرعون وعن أصحاب الكهف والرقيم ، والنمرود ، وإبراهيم ، وقال وهو أصدق القائلين ﴿ وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك وجاءك فى هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين ﴾ ^(٣) .

ويقول الصفدى ^(٤) رحمه الله فى مقدمة كتابه الوافى بالوفيات " والتاريخ للزمان مرآة ، وتراجم العالم للمشاركة فى المشاهدة مرقاة ، وأخبار الماضين لمن عاقر الهموم ملهاة ^(٥) " .

ونحن هنا قبل الدخول فى تفاصيل هذا البحث لابد لنا من التصديرو له بمقدمة تمهيدية تحتوى على التعريف بهذا الفن ، وتبين موضوعه ، ومسائله ، والغاية منه والحاجة إليه . فنقول وبالله التوفيق :

إن هذا العلم عرفه الزمخشري ^(٦) بقوله : يقال هو ثبت من

(١) سورة الشعراء آية : ٨٤ .

(٢) أى ثناء حسنا فى الأمم كلها . قاله مجاهد وقتادة . أنظر النكت والعيون للماوردي :

١٧٨ / ٣ .

(٣) سورة هود آية : ١٢٠ .

(٤) هو صلاح الدين أبو الصفا . خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدى الشافعى (ت ٧٦٤ هـ) ،

شذرات الذهب : ٣٤٣ / ٨ .

(٥) الوافى بالوفيات : ٤ / ١ .

(٦) هو محمود بن عمر الخوارزمى النحوى اللغوى المفسر المعتزلى صاحب " الكشف "

(ت ٥٣٨ هـ) العبر : ٤٥٥ / ٢ .

الإثبات إذا كان حجة لتقته في روايته .

ووجدت فلانا من الثقات والأعلام الإثبات ، وثبت في الأمر والرأي واستثبت فيه إذا تأنى ^(١) ، وقال ابن منظور ^(٢) : هو ثبت في الأمور والرأي ، واستثبت : تأنى فيه ولم يعجل ، واستثبت في أمره إذا شلور وفحص عنه . . قال تعالى : ﴿ وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك ﴾ ^(٣) قال الزجاج : معنى تثبتت الفؤاد تسكين القلب ^(٤) .

وفي الاصطلاح هو الوقت الذي تضبط به الأحوال من مولد الرواة والأئمة ووفاة وصحة وعقل ، وبدن ، ورحلة ، وحج ، وحفظ ، وضبط وتوثيق وتجريح وما أشبه هذا مما مرجعه الفحص عن أحوالهم ^(٥) .
إن معرفة الإنسان بأحوال العلماء رفعة وزين وإن جهل طلبه العلم وأهله بهم لوصمة وشين . ولقد علمت الأيقاظ أن العلم بذلك جم المصالح والمراشد وأن الجهل بها إحدى جوالب المناقص والمفاسد من حيث كونهم حفظة الدين الذي هو أس السعادة الباقية ، ونقلة العلم الذي هو المرقاة إلى الرتب العالية فكمال أحدهم بكسب مؤداه من العلم كمالا واختلالها يورثه خلا وخبالا . وفي المعرفة بهم معرفة من هو أحق بالإقتداء وبالاقتفاء ، . . وقد رويانا عن مسلم صاحب الصحيح أنه

(١) أساس البلاغة : ٤٢ .

(٢) هو جمال الدين بن مكرم بن علي الأنصاري (ت ٧١١ هـ) . العبر : ٢٩ / ٤ وشذرات الذهب : ٤٩ / ٨ .

(٣) سورة هود آية : ١٢٠ .

(٤) لسان العرب : ١٩ / ٢ وترتيب القاموس : ٣٩٤ / ١ وصحاح الجوهري : ٢٤٥ / ١ .

(٥) الإعلان بالتوبيخ : ٦ - ٧ .

قال : إن أول ما يجب على مبتغى العلم وطالبيه أن يعرف مقدار مراتب العلماء فى العلم ورجحان بعضهم على بعض.

ولأن المعرفة بالخواص أصرة ونسب وهى يوم القيامة وصلة إلى شفاعتهم وسبب ، ولأن العالم بالنسبة إلى مكتسب علمه بمنزلة الوالد بل أفضل ، وإذا كان جاهلا به فهو كالجاهل بوالده بل أضل ^(١) ويقول النووى فى موضع آخر .

اعلم أن لمعرفة أسماء الرجال وأحوالهم وأقوالهم ومراتبهم فوائد كثيرة منها :

١ - معرفه مناقبهم وأحوالهم فيتأدب بآدابهم ويقتبس المحاسن من آثارهم .

٢ - مراتبهم وأعصارهم فينزلون منازلهم ولا يقصر بالعالى فى الجلالة عن درجته ولا يرفع غيره عن مرتبته ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وفوق كل ذى علم عليم ﴾ ^(٢) وثبت فى صحيح مسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ " ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثلاثا " ^(٣) .

٣ - أنهم أئمتنا وأسلافنا كالوالدين لنا . وأجدى علينا فى مصالح آخرتنا التى هى دار قرارنا . وأنصح لنا فيما هو أعود علينا فيقبح بنا أن نجهلهم ونهمل معرفتهم .

(١) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ : ٢٦ - ٢٧ نقلا عن الإمام النووى .

(٢) سورة يوسف آية : ٧٦ .

(٣) مسلم فى كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف . حديث : ١٢٣ .

٤ - أن يكون العمل بالترجيح بقول أعلمهم وأورعهم إذا تعارضت أقوالهم .

٥ - بيان مصنفاتهم ومالها من الجلالة وعدمها . والتنبية على مراتبها وفى ذلك إرشاد للطالب إلى تحصيلها وتعريف له بما يعتمده (١) منها .

وأما موضوعه : فهو الإنسان والزمان ، ومسائله : أحوالهما المفصلة للجزئيات تحت دائرة الأحوال العارضة الموجدة للإنسان وفى الزمان (٢) .

وثمرة هذا العلم : الترغيب والترهيب والتنشيط والتغبيط والإنذار والاعتبار والتسلى والتأسى والنصح . . . والتمريض والتهريض ولا يمنع من هذه الثمرة قلة المعتبرين ، فلا بد من وجود راغب ومعتبر ، ومتأمل ومستبصر فنسأل الله تعالى أن يرزقنا قلبا عقولا ولسانا صادقا عن المشكلات سؤولا ويوفقنا للسداد فى القول والعمل ويختم لنا بالمراد عند انتهاء الأجل (٣) .

وأما غايته : فهي الترجى لرضا الله تعالى فإنه لا يضيع أجر من أحسن عملا كما ورد ذلك صريحا فى حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : " الأعمال بالنية ، ولكل امرء ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر

(١) الأسماء واللغات : ١٠ / ١ - ١١ .

(٢) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ : ٧ .

(٣) المصدر السابق : ٤٢ .

إليه" متفق عليه ^(١) واللفظ هنا للبخارى .

وأما فائدته : معرفة الأمور على وجهها ومن أجل قوائده أنه أحد الطرق التى يعلم بها النسخ فى أحد الخبرين المتعارضين ، المتعذر الجمع بينهما ، إما بالإضافة لوقت متأخر كرايته قبل أن يموت بعام أو نحوه . أو عن صحابى متأخر . وقد يكون بتصريح الراوى كقوله : " كان آخر الأمرين من النبى صلى الله عليه وسلم ترك الموضوع مما قست النار ^(٢) " وكون المروى عن طريق بعض المختلطين من قديم حديثة أو ضده ، أو كون الراوى لم يلق من حدث عنه . إما لكونه كذب أو أرسل وذلك ينشأ عنه معرفة ما فى السند من انقطاع أو عضل أو تدليس ، أو إرسال ظاهر أو خفى للوقوف به على أن الراوى مثلاً لم يعاصر من روى عنه أو عاصره ولكنه لم يلقه لكونهما من بلدين مختلفين ولم يدخل أحدهما بلد الآخر ولا التقيا فى حج ونحوه . مع كونه ليست له منه إجازة أو نحوها ^(٣) .

وأما الحاجة : إلى تعلمه وتعليمه : فهى ماسة جداً لأن موقعه من الدين عظيم فبه يعرف صحيح الحديث من سقيفه . قال السخاوى علم التاريخ من فنون الحديث النبوى وزين تقربه العيون حيث سلك فيه المنهج القويم المستوى ، بل وقعه فى الدين عظيم ونفعه يتعين فى

(١) أخرجه البخارى فى كتاب الإيمان باب ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة . الفتح : ١٣٥ / ١ ، ومسلم فى الإمارة باب قوله ﷺ " إنما الأعمال بالنية " حديث : ١٥٥ / ١ (١٩٠٧) .

(٢) رواه أبو داود : ١٣٣ / ١ رقم الحديث (١٩١) ، والنسائى : ١٠٨ / ١ . وأحمد فى المسند : ٣٠٧ / ٣ ، ٣٢٢ والبغوى فى شرح السنة : ٣٤٨ / ١ كلهم من طريق شعيب بن أبى حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، وقال عنه شعيب الإرساؤوط أسناده صحيح .

(٣) الإعلان بالتوبيخ : ٧ - ٨ .

الشرع لشهرته غنى عن مزيد البيان والتفهم ، إذ به يعلم أهل الجلالة والرسوخ ما يفهم به الناسخ من المنسوخ ويظهر زيف مدعى اللقاء ، ويشهر ما صدر منه من التحريف فى الارتقاء لما تبين أن الشيخ الذى جعل روايته عنه من مقصده كان قد مات قبل مولده ، أو كان اختل عقله . أو اختلط ، أو لم يجاوز بلدته التى لم يدخلها الطالب قط ، وتحفظ به الأنساب المترتب عليها صلة الرحم والمتسبب عنها الميراث والكفاءة. . .

وكذا تعلم منه آجال الحقوق واختلاف النقود والأوقاف التى ينشأ عنها من الاستحقاق ما هو معهود وينتفع به فى الاطلاع على أخبار العلماء . . . ولهذا صرح غير واحد من علماء المذاهب أولى الأمانات بأنه من فروض الكفايات الراجح ارتقاؤه إلى فرض العين للاندفاع بقيامه به عن غيره التأييمات ، بل ربما انحصر وتعين حسبما يعلمه من استظهر وتبين. . .

وما أحسن ما بلغنى من الشعر فى مدحه ، وأبين ما أعجبنى مما يرغب فى الاعتناء به وعدم طرحه قول القاضى الأرجانى ^(١) البديع الألفاظ والمعانى .

إذا علم الإنسان أخبار من مضى توهمته قد عاش من أول الدهر
وتحسبه قد عاش آخر عمره إذا كان أبقى الجميل من الذكر
فقد عاش كل الدهر من كان عالماً حليماً كريماً فاغتنم أطول العمر

(١) أبو بكر الأرجانى أحمد بن محمد بن الحسين ناصح الدين قاضى تَستَر وحامل لواء الشعر بالمشرق ولد سنة ستين وأربع مئة ومات أربع وأربعين وخمس مئة . العبر : ٢ / ٤٦٦ ، وشذرات الذهب ٦ / ٢٢٤ ، ووفيات الأعيان : ١ / ١٥٢ - ١٥٤ والكامل فى التاريخ

ولو لم يكن من شرف هذا الفن إلا أن البخاري رحمه الله صنف تاريخه في المدينة النبوية عند قبر النبي عليه السلام وكان يكتبه في الليالي المقمرة وسوى بينه وبين صحيحه حيث تراجمه بين القبر النبوي والمنبر الشريف ، وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين . (قال السخاوي) واستواؤهما ظاهر فإنه لا يتوصل للحكم على الحديث إلا به^(١) .

(١) الإعلان بالتوبيخ : ٤٤ - ٥٥ ؛ وانظر الوافي بالوفيات : ١ / ٤ - ٥ .

المبحث الأول^٥

وفيه التعريف ببعض المصطلحات التي تتقارب في المعنى وتتردد كثيرا على دارس هذا العلم .

ومن الألفاظ الشائعة والتي قد لا تكون واضحة كلمة - السند - الثبت - البرنامج - الفهرس - المشيخة ، فهذه ألفاظ تحتاج إلى تعريف بها ولهذا كان اختيارنا لهذا المبحث .

١ - " السند " لغة : المعتمد . قال في القاموس ^(١) السند محركة ما قابلك من الجبل وعلا عن السفح ومعتمد الإنسان ^(٢) والمسند من الحديث ما أسند إلى قائله ^(٣) وفي اصطلاح المحدثين : هو الكتاب الحاوي للشيوخ والكتب المتصلة السند ^(٤) .

٢ - " الثبت " بسكون الموحدة الثابت القلب واللسان ، والكتاب والحجة ^(٥) وفي اصطلاح المحدثين . قد عرفه السخاوى ^(٦) بقوله : وأما الثبت بالفتح فهو ما يثبت فيه الحديث مسموعه مع أسماء المشتركين له فيه لأنه كالحجة عند الشخص لسماعه وسماع غيره ^(٧) .

(١) مؤلفه هو محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروز أبادى (٧٢٩ - ٨١٧ هـ) انظر الضوء اللامع ١٠ / ٧٦ وبغية الوعاة : ١١٧ - ١١٨ وشذرات الذهب : ٧ / ١٢٦ والبدر الطالع : ٢ / ٢٢٨ - ٢٨٥ .

(٢) ترتيب القاموس : ٢ / ٦٢٦ ، وأساس البلاغة : ٣٢١ ، والنهاية : ٢ / ٤٠٨ .

(٣) ترتيب القاموس : ٢ / ٦٢٦ وأساس البلاغة : ٣٢١ والنهاية : ٢ / ٤٠٨ .

(٤) انظر كتاب المعجم للإسماعيلي : ١ / ٢٢٦ .

(٥) صحاح الجوهري : ٢ / ٢٤٥ .

(٦) هو الحافظ شمس الدين أبو الخير بن عبد الرحمن السخاوى القاهرى (٨٣١ - ٩٠٢ هـ)

شذرات الذهب : ١٠ / ٢٣ ، والضوء اللامع ٨ / ٢ - ٣٢ ، والنور السافر : ١٦ - ٢٠ .

(٧) فتح المغيث : ١ / ٣٣٧ .

٣ - " الفهرس " ويدل على ثلاثة معان.

(١) ما وضع فى أول الكتاب ، أو آخره يحدد مواضيع أبواب ، وفصول ومباحث الكتاب ، ليسهل تناولها.

(٢) كتاب يضم أسماء الكتب والأجزاء ، والفوائد التى يحق لصاحب الفهرس روايتها . مثل " فهرس ابن عطية " و " فهرس الفهارس والإثبات " للكتانى .

(٣) كتاب يضم أسماء المشايخ المستفاد منهم مثل " الغنية " - فهرس شيوخ القاضي عياض ^(١) . و " المعجم المفهرس " للحافظ بن حجر العسقلانى ^(٢)

٤ - " البرنامج " ويدل على المعنيين . وهما الثانى والثالث من معافى " الفهرس " ومن أمثلتها " البرنامج " لابن جابر ^(٣) الوادى اشى ^(٤) وسيأتى الحديث عنه.

٥ - الأوائل : جمع ومفرده الأول وهو لغة : السابق الذى يترتب عليه شيء بعده ^(٥) .

وفى اصطلاح المحدثين هو الأخذ بأوائل المصنفات فى كراسة أو أكثر يقرأها الطالب على شيخه وذلك " لما كسلت الهمم وعدمت

(١) القاضي عياض العلامة أبو الفضل السبتي المالكي أحد الأعلام (٤٤٠ - ٥٤٤ هـ) ، العبير : ٤٦٧ / ٢ ، وشذرات الذهب : ١٣٨ / ٤ ، ومراة الجنان : ٢٨٢ / ٣ ، والصلة : ٤٥٣ / ٢ .

(٢) هو أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر امير المؤمنين فى الحديث (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) . شذرات الذهب : ٣٩٥ / ٩ ، وطبقات الحفاظ : ٥٤٧ ، وحسن المحاضرة : ٣٦٣ / ١ ، والدليل الشافى : ٦٤ / ٢ .

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن جابر بن محمد القيسى الوادى اشى المتوفى سنة (٧٤٩ هـ) . تعريف نوى العلاء بمن لم يذكره الذهبى من النبلاء ، لتقى الدين الفاسى : ٧١ .

(٤) انظر مقدمة كتاب المعجم فى أسامى شيوخ أبى بكر الإسماعيلى : ٢٢٥ / ١ .

(٥) المصباح المنير : " ٣٠ " .

المصنفات في الحديث أو كادت ، وتقل على الناس الرحلة بأسفار السنة الضخمة إلى البلاد ليسمعوها على المشايخ عدلوا إلى جمع أوائل المصنفات في كراسة أو أكثر يحملها الطالب فيقرأها على مشايخه فيرجع من رحلته أو وجهته وهو يقول : أروي المصنف الفلاني عن شيعي سماعا لأوله وإجازة لباقيه ^(١).

٦ - " المسلسلات " جمع مسلسل وهو لغة : اتصال الشيء بالشيء ^(٢). واصطلاحا : هي الأحاديث التي تتابع رجال إسنادها على صفة أو حالة إلى رسول الله ﷺ .

قال السخاوى : ومسلسل الحديث وهو من صفات الإسناد " ما توارد فيه الرواة " له كلهم واحدا فواحدا حالا على أي حال لهم وذلك إنما يكون قوليا لهم . . ^(٣)

ملول لفظة " معجم " :

إن لفظة " معجم " هي مصدر ميمي من (أعجم الكلام ، أو الكتاب إذا أزال عجمته ، وإيهامه بالنقط والشكل . وهي مفرد معاجم ومعجمات) ^(٤) .

وفي اصطلاح أهل اللغة : ترتيب مادة الكتاب على حروف الهجاء وفي اصطلاح المحدثين : ما تذكر فيه الأحاديث على ترتيب

^(١) فهرس الفهارس : ٩٤ / ١ .

^(٢) ترتيب القاموس : ٥٩٤ / ٢ .

^(٣) فتح المغيث ٥٣/٣ ، وانظر التبصرة والتنكرة : ٢٨٨/٢ ، والرسالة المستطرفة : ٨١ .

^(٤) انظر تهذيب اللغة للأزهري ٣٩٢/١ ، والنهاية لابن كثير ١٨٧/٣ ، وتاج العروس ٣٩١-٣٩٠/٨ .

الصحابة أو الشيوخ ، أو البلدان ، أو غير ذلك ، والغالب أن يكون على حروف المعجم (١) .

فالعلاقة بين المفهوم اللغوي ، وبين المفهوم الاصطلاحي لـ " معجم الشيوخ " هي أن المؤلف لما عمد إلى ترتيب أسامى شيوخه على حروف المعجم يكون قد قام بإزالة إيهام البحث فيه عن الأسلامى ، وتسهيل الكشف عنهم.

وقد وضعت لفظة " معجم " فى الأصل لكتب اللغة المرتبة حسب حروف المعجم ، مثل " تهذيب اللغة للأزهرى والقاموس ومختار الصحاح وغيرها من كتب اللغة.

ثم استعيرت لفظة " معجم " لأنواع شتى من المصنفات منها :

١ - الكتب التي تضم الأحاديث وترتب على أسماء الصحابة كمعاجم الطبرانى .

٢ - الكتب التي تضم أسماء البلدان مثل : " معجم ما استعجم " و " معجم البلدان " .

٣ - الكتب التي تضم أسماء الأدباء مثل : " معجم الأدباء " لياقوت الحموي .

٤ - الكتب التي تضم أسماء المصنفين ، مثل : " معجم المؤلفين " لعمر رضا كحالة (٢) .

٥ - ومنها معاجم الشيوخ وسيأتى الكلام عنها.

(١) انظر الرسالة المستطرفة للكتانى ١٣٥ .

(٢) انظر مقدمة د/ زياد محمد منصور لكتاب معجم أسامى شيوخ الإسماعيلى ٢٢٣/١ - ٢٢٤ .

(٧) " المشيخة " لغة : ما استبان في السن وظهر عليه الشيب وهو من خمسين أو إحدى وخمسين إلى آخر عمره .
وفي اصطلاح المحدثين : كتاب يذكر فيه الشيخ شيوخه ومروياته عنهم .

يقول الشيخ عبد الحى الكتانى رحمه الله : - بعد تعريفها لغة - : ثم استعملت المشيخة وأطلقوها على الكراريس التي يجمع فيها التلميذ شيوخه : اعلم أنه بعد التتبع والتروي ظهر أن الأوائل كانوا يطلقون المشيخة على الجزء الذي يجمع فيه المحدث أسماء شيوخه ، ومروياته عنهم ، ثم صاروا يطلقون عليه بعد ذلك " المعجم " لما صاروا يفردون أسماء الشيوخ ويرتبونهم على حروف المعجم فكثرت استعمال وإطلاق المعاجم مع المشيخات وأهل الأندلس يستعملون ويطلقون البرنامج .
أما في القرون الأخيرة فأهل المشرق يقولون إلى الآن الثبث وأهل المغرب إلى الآن يسمونه الفهرسة ^(١) .

ومشيخة ابن البخاري هي أوسع المشيخات رواية وهي بتخريج ابن الظاهري ^(٢) وإذا قورنت بما سبقها من مشيخات كمشيخة ابن الجوزي نجد أن في أسانيد مسموعاته ثمانيات ^(٣) ، بينما نجد أن أسانيد ابن الجوزي في مشيخته أقلها تساعيات وهو إما أن يساوي ^(٤) ابن الجوزي

(١) فهرس الفهارس ١ / ٦٧ ، ٦٨ .

(٢) أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الله الحلبي المقرئ المحدث الحافظ الزاهد ، المتوفى سنة (٦٩٦ هـ) ، شذرات الذهب ٧ / ٧٥٩ .

(٣) الثمانيات والتساعيات ما كان العدد في طبقات السند ثمانية ، أو تسعة إلى رسول الله ﷺ .

(٤) الأحاديث التي ساوى فيها ابن البخاري ابن الجوزي في العدد أو مما صافحه فيها .
والمساواة : من أقسام الإسناد العالي ، وهو استواء عدد الإسناد من الراب إلى آخره .
انظر البحث ص ١١ .

وإما أن يضافه ^(١) وتعد مشيخة ابن البخاري من أوسع ما خرج ابن الظاهري . ومنهجه فيها أنه جعل مرويات الشيوخ الذين سمع منهم ابن البخاري مبوبة تحت عنوان " الشيخ الأول ... الثاني ... الثالث ... " فهو يورد أول حديث للشيخ المترجم له ثم يذكر روايات من شاركه فيها سواء أكانت هذه الروايات المشاركة عالية أو نازلة وأكثرها عالية . وأغلب هؤلاء الشيوخ المشاركين هم من الشيوخ الذين أجازوا ابن البخاري ولذلك نجده لم يفردهم بترجمة خاصة ولم يذكر عنهم شيئا كما فعل في الشيوخ الذين سمع منهم الفخر ابن البخاري .

وقد يطول به النفس فيكثر من الروايات المشاركة لروايات الشيخ المترجم له فيوصلها أحيانا إلى إحدى عشرة رواية ثم يذكر الحديث الثاني من مرويات المترجم له فيفعل ما فعله في الحديث الأول إن كان له مشارك وإلا اقتصر عليه ، وهكذا حتى تنتهي أحاديث الشيخ صاحب الترجمة ، ولم يقتصر في المشاركة على الشيوخ المجيزين لابن البخاري بل يذكر رواية من شاركه ممن سمع منه ابن البخاري بالرغم أنه ذكر روايات هذا الشيخ الفخر في ترجمته الخاصة به ، ..

وبعد أن ينتهي المؤلف من ذكر روايات الشيخ المترجم له وممن شاركه يذكر نبذة من ترجمة هذا الشيخ مقتصرًا في الغالب على مولده ووفاته ومكان دفنه .

(١) المصافحة : من أنواع الإسناد العالي . وهي : الاستواء مع تلميذ مصنف الكتاب ، وسميت مصافحة لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين من تلقاها ، وفي صورة الإسناد يند تصافح المؤلف : معجم مصطلحات الحديث : ٤٢٣ ، وانظر شرح الفقيه العراقي : ٢٦٠/٢ ، وشرح النخبة : ١٢٣ .

وعند الانتهاء من روايات الحديث يذكر من خرج مقتصرًا على ما فيه من علو لصاحب المشيخة ، ودرجة الحديث.

وأما ترتيبه للمشيخة فقد راعى فيه سنى الوفيات إلا أنه قدم والد صاحب المشيخة تبجيلا له واعترافا بفضله على ابنه على بن أحمد (١)

و " المشيخة " من باب تسهية الشيء بمحتواه :

فهي تشتمل على ذكر الشيوخ الذين لقيهم المؤلف وأخذ عنهم وأجازوه وإن لم يلقيهم (٢)

أ- وقد اشتهر عدد كثير من العلماء بمشيخاتهم . مثل - مشيخة " أبي الحسن " علم الدين محمد بن أبي علي الحسين بن عتيق بن رشيق الربيعي المصري ، الفقيه المالكي ، شيخ المالكية هو وأبوه المتوفى سنة (٦٨٠ هـ) ثمانين وست مئة .

ب - ومشيخة أبي علي " الحسن بن أحمد " بن عبدالله بن البناء الحنبلي المقرئ الفقيه ذي التصانيف التي بلغت مئة وخمسين ، المتوفى سنة (٤٧١ هـ) إحدى وسبعين وأربع مئة (٣)

ج - ومشيخة أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي المتوفى سنة (٥٩٧ هـ) سبع وتسعين وخمس مئة وكان منهجه في هذه المشيخة جعله رقما تسلسليا لشيوخه الذين روى عنهم ، ويبتدئ بذكر اسم ونسب الشيخ الذي روى عنه الحديث ، بقراءة شيخه أبي الفضل

(١) انظر دراسة د / عوض عتيق سعد الحازمي لمشيخة ابن البخاري ١ / ٧٤ - ٧٥ .

(٢) الرسالة المستطرفة ١٤٠ .

(٣) الرسالة المستطرفة ١٤٢ .

محمد بن ناصر السلاّمى ، أو بقراءة هو نفسه ، وأحيانا يضبط تاريخ سماع شيخه ، كما يضبط في الغالب تاريخ روايته وهو باليوم والشهر والسنة ، وأحيانا يقتصر على ذكر الشهر . بدون بيان اليوم ، وبذكر السنة ، ثم يسوق الحديث بالإسناد المتصل إلى رسول الله ﷺ ، ثم يعزو الحديث إلى البخاري ومسلم أو أحدهما ويبين كيفية وقوع الحديث له عاليا . . . وسنتكلم على العالى والنازل . قريبا .

والملاحظ أنه وقع لابن الجوزى في هذه " المشيخة " من هذه الأنواع في الغالب المساواة أو المصافحة .

وإذا انفرد أحد الشيخين : البخاري ومسلم بإخراج الحديث فإن ابن الجوزي يبين أحيانا ما في الحديث من الغرابة ، وبعد الانتهاء من كل ذلك يعقب بترجمة شيخه الذي روى عنه ، ذكرا تاريخ ميلاده ، وشيوخه في الحديث والفقه وغير ذلك ، وتاريخ وفاته ومكان دفنه ، وتراجمه تختلف طولا وقصرا بالنسبة للمشهورين ، ويوجز بالنسبة للمغمورين ذوى المنزلة النازلة في العلم . وعدد الشيوخ الذين روى عنهم وترجم لهم (٨٦) ست وثمانون شيخا وثلاث نسوة .

وهذه " المشيخة " تهم المعتنى بالحديث والأسانيد ، والمعتنى بتراجم بعض العلماء في القرن السادس الهجري ، من أهل بغداد وبعض الوافدين عليها (١) .

ومن الأمور المتعلقة بعلم الإثبات والتي لها صلة وثيقة بالمشيخات بالذات العالى والنازل .

(١) مشيخة ابن الجوزى : ٧ ؛ وقد نشر الكتاب بتحقيق محمد محفوظ ، ط الشركة التونسية للتوزيع : ١٩٧٧ م .

والعالى : هو الحديث الذي قلت رجال إسناده . وينقسم إلى علو مطلق وإلى علو نسبي . والمطلق ينقسم إلى خمسة أقسام :

الأول : العلو المطلق .

الثاني : القرب من إمام من أئمة الحديث .

الثالث : العلو بالنسبة إلى رواية الصحيحين أو أحدهما أو غيرهما من كتب الحديث المشهورة المعتمدة

الرابع : العلو المستفاد من تقدم وفاة الراوي .

الخامس : العلو المستفاد من تقدم السماع .

قال ابن الصلاح : ثم إن العلو المطلوب في رواية الحديث على أقسام خمسة . أولها : القرب من رسول الله ﷺ بإسناد نظيف غير ضعيف وذلك من أجل أنواع العلو (١)

قال السيوطي : بخلاف ما إذا كان مع ضعف فلا التفاف إلى هذا العلو . لاسيما إن كان فيه بعض الكذابين المتأخرين فمن ادعى سماعا من الصحابة . كابن هبة ودينار ، وخراس ، ونعيم بن سالم ، ويعلى بن الأشدق وأبي الدنيا الأشج . قال الذهبي : متى رأيت المحدث يفرح بعوالي هؤلاء فاعلم أنه عامي (٢) .

الثاني : وهو الذي ذكره الحاكم أبو عبد الله الحافظ : القرب من إمام من أئمة الحديث ، وإن كثر العدد من ذلك الإمام إلى رسول الله ﷺ فإذا وجد ذلك في إسناد وصف بالعلو نظرا إلى قربه من ذلك الإمام وإن

(١) مقدمة ابن الصلاح ٢١٦ .

(٢) تدريب الراوي ١٦٢/٢ .

لم يكن عالياً بالنسبة إلى رسول الله ﷺ (١)

ومثل السيوطي : للإمام المذكور فقال كالأعمش ، وهشيم ، وابن جريج ، والأرزاعي ، ومالك ، وشعبة وغيرهم مع الصحة أيضاً (٢) .
الثالث : العلو بالنسبة إلى رواية الصحيحين أو أحدهما أو غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة . قال ابن الصلاح وذلك ما اشتهر أخيراً بالموافقات والأبدال والمساواة ، والمصافحة (٣) .

١ - الموافقة : الوصول إلى شيخ أحد المصنفين كالبخاري ومسلم من طريقه مع علو درجته . قال الأجهوري : " قوله مع علو درجته " أي لا يقال له موافقة إلا مع العلو وأما مع الدنو إن أمكن أو مع التساوي كذلك فلا يقال له موافقة ولا بدل (٤) .

٢ - والبدل : الوصول إلى شيخ شيخه كذلك . قال السخاوي أي مع علو درجة فأكثر . وقال غيره : أي من غير طريق ذلك المصنف المعين بل من طريق آخر أقل عدداً منه (٥) : ومثل ابن الصلاح للبدل بقوله مثل أن يقع لك موافقة عالية في شيخ غير شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث . قال : ولو لم يكن ذلك عالياً فهو أيضاً موافقة أو بدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات إليه (٦) .
وقال الملا علي القاري : وحاصل المعنى أن أكثر استعمالهم الموافقة والبدل في صورة العلو لقصد بعث الطالبين وتحريضهم على سماعه

(١) مقدمة ابن الصلاح ٢١٦ .

(٢) تدريب الراوي ١٦٥ / ٢ .

(٣) المقدمة ٢١٧ .

(٤) انظر المنهج الحديث قسم مصطلح الحديث ٢٩٧ / ١ .

(٥) المصدر السابق ٢٩٧ / ١ .

(٦) مقدمة ابن الصلاح ٢١٩ ، وعدم الالتفات إليه لعدم علوه (التدريب ١٦٦ / ٢) .

والاعتناء به ، وإن كان التسالي في الطريقين بل النزول في طريقك لا يمنع التسمية وقد يطلق بدونه أيضا (١) .

٣ - المساواة استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخر الإسناد ومع أحد المصنفين بأن يكون بين المخرج وبين النبي ﷺ ، أو بين الصحابي أو من قبله إلى شيخ أحد الستة مثلا ، كما بين أحد الستة وبين أحد من ذكر من العدد (٢)

وقال الحافظ ابن حجر : المساواة وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين ، كأن يروي النسائي مثلا ، حديثا يقع بينه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفسا ، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي ﷺ يقع بيننا فيه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفسا نسائي النسائي من حيث العدد مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص (٣) .

٤ - المصافحة : وهي أن تقع هذه المساواة لشيخك فيكون ذلك مصافحة لك كأنك صافحت المصنف كمسلم مثلا ، فأخذت عنه ، فإن كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك ، وإن كانت المساواة لشيخ شيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك .

وهذا الغلو تابع للنزول غالبا ، فلو لا نزول مسلم وشبهه لم تغل أنت ، وقد يكون مع علوه أيضا فيكون عاليا مطلقا (٤)

وقال ابن حجر : وسميت مصافحة لأن العادة جرت في الغالب

(١) شرح النخبة لعلي القاري ١٩٧ .

(٢) المنهج الحديث في علوم الحديث قسم المصطلح ١ / ٢٩٨ .

(٣) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ٢٣ ، والباعث الحثيث ١٦٣ .

(٤) المنهج الحديث في علوم الحديث ١ / ٢٩٩ .

بالمصافحة بين من تلاقيا (١)

النوع الرابع : العلو بتقديم وفاة الرواي وإن تساويا في العدد.
قال ابن الصلاح : مثاله ما أرويه عن شيخ أخبرني به واحد عن البيهقي الحافظ عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ أعلى من روايتي به عن واحد عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم ، وإن تساوى الإسنادان في العدد ، لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف ، لأن البيهقي مات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة ، ومات ابن خلف سنة سبع وثمانين وأربعمائة . قال : ثم إن هذا كلام في العلو المبني على تقدم الوفاة المستفادة من سبب شيخ إلى شيخ وقياس راو براو (٢) .

وأما العلو المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك من غير نظر إلى قياسه براو آخر فقد حده بعض أهل هذا الشأن بخمسين سنة (٣)
الخامس : العلو المستفاد من تقدم السماع.

قال ابن الصلاح : قلت : وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور قبله . وفيه مالا يدخل في ذلك ، بل يمتاز عنه مثل أن يسمع شخصان من شيخ واحد وسماع أحدهما من ستين سنة مثلا ، وسماع الآخر من أربعين سنة فإذا تساوى السند إليهما في العدد فالإسناد إلى الأول الذي تقدم سماعه أعلى (أي من الثلثي) فهذه أنواع العلو على الاستقصاء (٤) .

(١) نزهة النظر ١٢٣ - ١٢٤ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٢٢٠ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ٢٢١ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ٢٢١ .

أقسام النازل :

قال ابن الصلاح : وأما النزول فهو ضد العلو ، وما من قسم من أقسام العلو الخمسة إلا وضده قسم من أقسام النزول ، فهو إذا خمسة أقسام ، وتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو على نحو ما تقدم شرحه (١) .

(١) مقدمة ابن الصلاح ٢٢٢ .

المبحث الثاني

الشيوخ والمشايخات

لقد كان أهل الحديث لهم حلقات للدرس اقتداء بنبيهم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم ، فقد كانت دار الأرقم بن أبي الأرقم منتدى يجتمع فيه المسلمون ويعبدون الله سرا ويلقنهم ﷺ الإسلام وأصوله ويتعهدهم بالتربية . . وكان من يريد الإسلام والتعلم يأتي إلى هذه الدار خفية خشية أن يناله أذى قريش (١)

وكانت مدارس العلم أمرا شائعا في الصدر الأول . قال أنس بن مالك رضي الله عنه : " كنا قعودا مع النبي ﷺ فعسى أن يكون قال ستين رجلا فيحدثنا الحديث ثم يدخل لحاجته فنراجع به بيننا ، هذا ثم هذا فنقوم كأنما زرع في قنوبنا " . رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاش وهو ضعيف (٢) .

وفي البخاري ومسلم من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : " إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوئك للصلاة ثم اضجع على شقك الأيمن ، ثم قل : اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك اللهم أمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت ، فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة واجعلهن آخر ما تتكلم به " .

(١) السيرة في ضوء الكتاب والسنة للدكتور/ محمد أبو شهبه ١ / ٢٨٩ .

(٢) مجمع الرواند : ١٦١/١ وقال : رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاش وهو ضعيف . قلت قال فيه الحافظ زاهد ضعيف . التقريب : ٥٩٩ .

قال : فرددتها على النبي ﷺ فلما بلغت " اللهم أمنت بكتابك الذي أنزلت " قلت ورسولك قال : " لا ونبيك الذي أرسلت " (١) .

وقوله " فرددتهن لأستذكرهن " دليل على مذاكرة العلم مع العلماء والحرص على ألفاظ الحديث (٢) .

إن ابتكار معاجم الشيوخ والمشيخات يعد من التطورات المهمة في توثيق النصوص وضبطها والمحافظة على سلامتها من عبث العابثين وهو من مفاخر سلف هذه الأمة.

وهذه المعاجم ، والمشيخات ، والفهارس ، والبرامج تجتمع على هدف واحد هو العناية بالأسانيد ومحاولة الوصول إلى رواية حديث أو جزء أو كتاب بإسناد متصل إلى مصدره الأصلي . .

فتسمية المشيخات بمعاجم الشيوخ يعني أن المصنف قد رتب أسماء شيوخه على حروف المعجم (أ ، ب ، ت ، ث) (٣) كما أن هذا الترتيب لا يعني بالضرورة أن يكون دقيقا في اسم الشيخ واسم أبيه وجده وبقية سياق نسبه لأن هذا الترتيب للاسم الأول والثاني والثالث لم يستخدم إلا في العصور اللاحقة وإنما كان يكتفى في الترتيب أن يبدأ المصنف بحرف الألف ثم الباء . . وهكذا.

كما أن الكثير من مؤلفي معاجم الشيوخ والمشيخات كانوا يبدءون معاجم شيوخهم بمن اسمه محمد أو أحمد تبركا باسم رسول الله ﷺ ،

(١) البخاري في الوضوء باب فضل من بات على الوضوء : الفتح : ٣٥٧/١ ، ومسلم في الذكر والدعاء باب ما يقول عند النوم : حديث : " ٢٧١٠ " .

(٢) انظر شرح النووي على مسلم ٤٣ / ٩ .

(٣) انظر النهاية في غريب الحديث ١٨٧ / ٣ .

انظر على سبيل المثال التاريخ الكبير للبخاري ^(١) . والمسند لأبي يعلى ^(٢) أحمد بن المثنى التميمي الموصلي المتوفى سنة (٣٠٧ هـ —) والخطيب البغدادي في تاريخه ^(٣) .

(١) التاريخ الكبير ٥/١ .

(٢) مسند أبي يعلى ١ / ١٦ .

(٣) تاريخ بغداد ١ / ٢١٤ .

المبحث الثالث

المعاجم وأنداعها والمصنفون لها

اهتم العلماء بالمعاجم وصنفوا فيها لما لها من فوائد جمة . فقد شاركت في بناء المكتبة الحديثية لاسيما ما يتعلق بعلم الرجال . يقول الصفدي (ت ٧٦٤ هـ) (أما كتب المحدثين في معرفة الصحابة رضي الله عنهم - مثل الاستيعاب لابن عبد البر ، وأسد الغابة لابن الأثير ، وغيرهما ، وكتب الجرح والتعديل ، والأنساب ، ومعاجم المحدثين ، ومشیخات الحفاظ والرواة ، فإنها شيء لا يحصره حد ، ولا يقصره عد ، ولا يستقصيه ضبط ، ولا يستدنيه ربط . لأنها كاثرت الأمواج أفواجا ، وكابرت الأدرج اندراجا) (١)

ومن أهم المعاجم التي عنيت بمرويات الشيوخ عناية فائقة " المعجم الكبير " و " الأوسط " و " الصغير " للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة (٣٦٠ هـ) .

أما " المعجم الكبير " فإنه مرتب على أسماء الصحابة وتراجمهم وما رووه لكن ليس فيه مسند أبي هريرة . ولا استوعب أحاديث الصحابة الكثيرين . وهو أكبر معاجم الدنيا وإذا أطلق كلامهم المعجم فهو المراد ، وإذا أريد غيره قيد (٢) .

يقول الطبراني في مقدمة " المعجم الكبير " هذا كتاب ألفناه ، جامع

(١) الوافي بالوفيات ١ / ٥٥ .

(٢) أصول التخريج ٤٥ .

لعدد ما انتهى إلينا ممن روى عن رسول الله ﷺ من الرجال والنساء ،
على حروف ألف ، ب ، ت ، ث ، بدأت فيه بالعشرة رضى الله عنهم
لأن لا يتقدمهم أحد غيرهم ، خرجت عن كل واحد منهم حديثا وحديثين
وثلاثة ، وأكثر ذلك على حسب كثرة رواياتهم وقلتها ، ومن كان من
المقلين خرجت حديثه أجمع ، ومن لم يكن له رواية عن رسول الله
ﷺ ، وكان له ذكر من أصحابه ممن استشهد مع رسول الله ﷺ ، أو تقدم
موته ذكرته من كتب المغازى وتاريخ العلماء ، ليوقف على عدد الرواة
عن رسول الله ﷺ . وذكر أصحابه رضى الله عنهم.

وسنخرج مسندهم بالاستقصاء على ترتيب القبائل بعون الله وقوته (١).

إن هذا المعجم يعتبر مسندا من المسانيد الحديثية.

وأما المعجم الأوسط فهو معجم اهتم بمرويات الشيوخ وقد رتبته على
أسماء شيوخه لكونه يروي عن طريق كل شيخ عددا من الأحاديث قد
تزيد على خمسين حديثا وقد تقل حتى تكون بضعة أحاديث ، ويعود
السبب في ذلك إلى عدة أمور منها:

- ١ - كثرة الرواية عن هذا الشيخ أو الإقلال منها .
- ٢ - قد يكون غرضه من إخراج الحديث بيان التفرد الذي يقع من بعض
الرواة عن بعض ، فلا يكاد يورد حديثا إلا ويقول عقبه (لم يروه عن
فلان إلا فلان) (تفرد به فلان) فيأتي في هذا الكتاب عن كل شيخ
بماله من الغرائب .

فالكتاب في الحقيقة كتاب غرائب . لأنه يجمع الأحاديث التي تفرد

(١) المعجم الكبير : ٣/١ ، والكتاب طبع بتحقيق حمدي عبد الحميد السلفي في خمس وعشرين
مجلدا ويلاحظ أن الكتاب ناقص منه الأجزاء : (١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ٢١) .

بها بعض الرواة عن بعض وهو ما يسمى في اصطلاح المحدثين (بالغريب النسبي).

فهذا الكتاب يشبه كتاب "الأفراد" للدار قطني.

وقد ظهر في هذا الكتاب سعة روايته وكثرة اطلاعه على طرق الحديث وتمييز الطرق التي اشترك فيها عدد من الرواة عن هذا الراوي عن الطرق التي انفرد بها بعض الرواة عن بعض . وهذا الأمر لا ينقاد إلا لإمام جهبذ من جهابذة هذا الفن الدقيق الواسع.

وقد تعب كثيرا في إخراج هذا الكتاب على هذه الطريقة ، لذلك كان يقول : " هذا الكتاب روعي " وأما درجة أحاديث الكتاب ، فهي مختلفة ففيه الصحيح والحسن والضعيف والواهي ، بل فيه الموضوع أيضا (١) .

قال الذهبي في التذكرة : " والمعجم الأوسط في ست مجلدات كبار رتبته على معجم شيوخه - يأتي فيه على شيخ : بماله من الغرائب والعجائب ، فهو نظير كتاب الأفراد للدار قطني ، بين فيه فضيلته وسعة روايته ، وكان يقول : هذا الكتاب روعي . فإنه تعب عليه وفيه كل نفيس وعزيز ومنكر (٢) ، ويقول د / محمود الطحان ولا يخطر ببال أحد أن كل حديث في " المعجم الأوسط " موجود في " المعجم الكبير " ففي المعجم الأوسط جملة كبيرة من الأحاديث ليست في " المعجم الكبير " وكذلك يوجد كثير من الأحاديث في " المعجم الكبير " ، ليست في المعجم الأوسط.

(١) مقدمة المعجم الأوسط ١ / ٦ - ٧ .

(٢) تذكرة الحفاظ ٣ / ٩١٢ .

وهناك كثير من الأحاديث مشتركة ، فهي موجودة في المعجمين معا والذي ينظر في مجمع الروائد يلمس هذه الحقيقة (١)

قلت وقد أكمل المحقق الكتاب بحمد الله وطبعته مكتبة المعارف بالرياض في عشرة أجزاء وعدد أحاديثه حسب ترقيم المحقق " ٩٤٨٥ " خمسة وثمانون وأربع مئة وتسعة آلاف حديث . هذا عدد أحاديثه وقد ذكر المحقق في المقدمة أن عدد أحاديثه يبلغ " ١٢٠٠٠ " اثنا عشر ألفا ولعل ذلك التقدير كان على التخمين والله أعلم.

والكتاب كما تقدم كتاب غرائب فهو يأتي بالأحاديث التي تفرد بها بعض الرواة عن بعض كما فعل الدار قطني في الأفراد الغرائب .
انظر على سبيل المثال ما يلي :

روى الإمام الطبراني بسنده إلى حمزة ، قال : حدثنا عبد الله بن شونب ، عن أبي التياح عن أنس بن مالك قال : " أتانا النبي ﷺ ولي أخ صغير فقال : يا أبا عمير ، ما فعل النغير (٢) قال : لم يرو هذا الحديث عن شونب إلا حمزة (٣) .

وساق بسنده إلى رشدين بن سعد ، عن عمرو بن الحارث عن أبي الزبير عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : " من سره أن ينسأ له في أجله ويوسع عليه في رزقه فليصل رحمه " (٤) . الحديث قال : لم

(١) مقدمة الشيخ د / محمود الطحان للمعجم الأوسط ١ / ٧ .

(٢) النغير : صغير وهو طير صغير يشبه العصفور أحمر المنقار وكان عند هذا الطفل هذا الطائر الصغير يلعب به فمات فحزن عليه الطفل فكان النبي يداعبه ويلطفه بهذا القول .

(٣) المعجم الأوسط : ١ / ١١٨ ، والحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب - باب التبسط إلى الناس : ٥٢٦ / ١٠ ، حديث " ٦١٢٩ " .

(٤) أخرجه البخاري - في كتاب البيوع باب من أحب البسط في الرزق ٤ / ٣٠١ ، حديث " ٢٠٦٧ " بمعناه .

يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا عمر وبن الحارث تفرد به
رشدین (١).

وأما المعجم الصغير فقد رتبته على أسماء شيوخه أيضا ، لكنه أخرج
من طريق كل شيخ حديثا واحدا في الغالب ، وقد يخرج لبعض الشيوخ
حديثين ، وقد زاد عدد شيوخه عن ألف شيخ (٢) .

قال الإمام الطبراني في مقدمة المعجم الصغير . هذا أول كتاب فوائد
مشايخي الذين كتبت عنهم بالأمصار . خرجت عن كل واحد منهم حديثا
واحدا ، وجعلت أسماعهم على حروف المعجم (٣) .

وقد طبع الكتاب في مجلد واحد ، نشرته المكتبة السلفية بالمدينة
المنورة بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان كما طبع طبعة ثانية بتحقيق
محمود شكور محمود الحاج أمريد - طبع المكتب الإسلامي ببيروت
ودار عمار في مجلدين . وقد رقم المحقق الأحاديث فبلغت ١١٩٨
ثمانية وتسعين ومئة وألف حديث . كما أنه خدم الكتاب بفهارس متعددة
شكر الله سعيه.

إن المعاجم الثلاثة التي صنفها الإمام الطبراني تعتبر أول المصنفات
التي نتلقاها بهذه السعة في هذه الحقبة الزمنية ، والدارس " للمعجم
الكبير " و " الأوسط " يقف على الاطلاع الواسع لهذا الإمام ودقته وكثرة
مروياته.

كما أنه ظهر من معاصري الطبراني من ألف معجما لشيوخه وهو

(١) المعجم الأوسط ١ / ١٨٦ .

(٢) مقدمة : د / محمود طحان للمعجم الأوسط ١ / ٦ .

(٣) المعجم الصغير ١ / ٢١ .

أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي المتوفى (٣٧١ هـ) فقد صنف كتاب "معجم شيوخه" وهو من المعاجم التي تعتمد منهج الرواية وذكر مرويات الشيوخ غير أنه أضاف عنصرا جديدا لم يكن في المعاجم التي سبقته ألا وهو عنصر النقد لشيوخه المذكورين وبيان حال المتكلم فيه منهم فقد تضمن "المعجم" عشرة وأربع مئة شيخ منها ثلاث تراجم مكررة وبذلك يكون عدد شيوخه في "معجمه" سبعة وأربع مئة شيخ : تكلم على ستة وخمسين شيخا من شيوخه . ضعف عشرين منهم بألفاظ مختلفة ، وعدل خمسة وثلاثين شيخا .

أما البقية من شيوخه . فقد سكت عنهم . إشعارا بأنهم لم يخرجوا عن جملة أهل الحديث . علما بأن فيهم طائفة من الضعفاء ، ومع ذلك فإنه لم يبين حالهم ، مما يدل على أنه لم يعلم فيهم جرحا . . وأما شيوخه الذين نالوا رضى النقاد وتوثيقهم ، فقد بلغ عددهم أربعة وثلاثين ومئة شيخ ، ومن أعيان محدثي ذلك العصر . . هذا فيما عدا من أغفلت المصادر حالهم من الجرح والتعديل ، وعددهم تسعة وتسعون شيخا ، وبقية شيوخه وعددهم ثلاثة وتسعون شيخا . قال عنهم المحقق للكتاب : لم أقف على مصادر ذكرهم (١)

لقد ذكر الإسماعيلي في مقدمة "المعجم" أنه جمع وحصر أسامي شيوخه الذين سمع منهم ، وكتب عنهم ، وقرأ عليهم الحديث ، ثم رتبها على حروف المعجم - الهجاء - ليسهل على الطالب تناوله ، مفتتحا ذلك بأحمد ليكون مفتتحه باسم النبي ﷺ ، تيمنا به ، وليصح له الابتداء

(١) انظر دراسة المحقق . / زياد محمد منصور للمعجم : ٢٣٥ / ١ - ٢٥٧ .

بالألف من الحروف المعجمة ، مبينا أن محمدا وأحمد يرجعان إلى اسم واحد ، ليبرر لنفسه إيراد اسم محمد بعد أحمد في ترتيب كتابه ، ثم اشترط على نفسه أن يقتصر لكل واحد من شيوخه على حديث واحد ، يستغرب ، أو يستفاد ، أو يستحسن ، أو حكاية فقال :

" وقد افتتحت ذلك بأحمد ليكون مفتتحة باسم النبي ﷺ تيمنا به وليصح لي به الابتداء بالألف من حروف المعجمة وإذا كان محمد وأحمد يرجعان إلى اسم واحد فإن الله عز وجل قال : في بشارة عيسى عليه السلام ﴿ ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد ﴾ ^(١) . كما قال : ﴿ محمد رسول الله ﴾ ^(٢) ﴿ وما محمد إلا ﴾ ^(٣) رسول ^(٤) ﴾ " .

ويضاف إلى ذلك جمع أحاديث تكون فوائد في نفسها ، وأنه يبين من نم طريقه في الحديث ، بظهور كذبه فيه ، أو اتهامه به ، أو خروجه عن جملة أهل الحديث ، للجهل به ، والذهاب عنه .

ثم قال : فمن كان عندي ظاهرا الأمر منهم لم أخرجه فيما صنف من حديثي وإن أثبت أسامي من كتبت عنه في صغري إملاء بخطي ، في سنة ثلاث وثمانين ومئتين ، فأنا يومئذ ابن ست سنين ، ذلك على أنى لم أخرج من هذه البابة شيئا فيما صنف من السنين ، وأحاديث الشيوخ ^(٥) .

وقد جاء الكتاب مرتبا على حروف المعجم . كما أوضح المؤلف ، إلا

(١) سورة الصف آية ٦ .

(٢) سورة الفتح آية ٢٩ .

(٣) سورة آل عمران آية ١٤٤ .

(٤) المعجم للإسماعيلي ١ / ٣٠٩ .

(٥) انظر مقدمة المحقق للمعجم ١ / ٢٢٨ .

أن الفائدة المرجوة التي أشار إليها من سهولة تناوله على الطالب لم تتحقق بشكل دقيق ، لأنه لم يراع في ترتيبه إلا أسماء الشيوخ فقط ، بصرف النظر عن أسماء الآباء والأجداد.

كما استوفى شرطه في إيراد حديث عن كل شيخ ، أو حكاية ، فيما عدا خمسة شيوخ لم يذكر في تراجمهم روايته عنهم ، اثنان لم يذكر عنهما شيئاً سوى الاسم فقط ، وثلاثة حذف البرقاني - راوية المعجم - مروياتهم ، بالإضافة إلى اشتراك ثلاثة من شيوخ المؤلف برواية حديث واحد ، كما تكررت بعض الأحاديث في أكثر من ترجمة (١) .

أما كلامه على الرجال من حيث جرحهم وتعديلهم فقد التزم أن يبين حال من نم طريقه في الحديث ، بظهور كذبه فيه ، أو اتهامه به ، أو خروجه عن جملة أهل الحديث .

هذا بالنسبة لشيوخه أما بقية رجال الإسناد فإنه لم يتعرض لهم بشيء إلا في مواضع محدودة ، ذكر في ثلاثة منها أسماء كتب بعض المؤلفين وتكلم في ثلاثة أخرى على ضبط بعض الأسماء . كما وصف الأسود بن سريع بأنه كان رجلاً شاعراً ، وأنه أول من قص بالبصرة (٢) .

يقول الإسماعيلي في مقدمة المعجم : " الحمد لله حمداً كاملاً ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ، وكما يقتضيه تتابع نعمه وأفضاله ، وصلى الله على نبيه محمد نبي الرحمة والرسالة وعلى اله وسلم كثيراً .

أما بعد :

(١) مقدمة المحقق للمعجم ١ / ٢٣٠ - ٢٣١ .

(٢) المصدر السابق ١ / ٢٣٤ .

فإنى استخرت الله عز وجل فى حصر أسامى شيوخى - الذين سمعت منهم وكتبت عنهم ، وقرأت عليهم الحديث - وتخرجها على حروف المعجم ، ليسهل على الطالب تناوله ، ويرجع إليه فى اسم إن التبس أو أشكل والاقتصار منهم لكل واحد على حديث واحد يستغرب ، أو يستفاد ، أو يستحسن ، أو حكاية ، . فيضاف إلى ما أردته من ذلك جمع أحاديث تكون فوائد فى نفسها ، وأبين حال من نمت طريقه فى الحديث ، بظهور كذبه فيه ، أو اتهامه به ، أو خروجه عن جملة أهل الحديث ، للجهل به ، والذهاب عنه ، فمن كان عندي ظاهر الأمر منهم لم أخرجه فيما صنف من حديثي وإن أثبت أسامى من كتبت عنه فى صغرى إملاء ، بخطى فى سنة ثلاث وثمانين ومئتين فأنا يومئذ ابن ست سنين فضبطته ضبط مثلي من حيث يدركه المتأمل له من خطى وذلك على أنى لم أخرج من هذه الباب^(١) شيئاً . فيما صنف من السنين وأحاديث الشيوخ . والله أسأل التوفيق لاستتمامه فى خير وعافية وأن ينفعني وغيري به^(٢)

ومن معاجم الشيوخ ذات الأهمية البالغة " معجم الشيوخ للدمياطى " وهو العلامة الحافظ شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطى الشافعى المتوفى سنة (٧٠٥ هـ) .

وصفه الذهبى بقوله : كتب العالى والنازل وجمع فأوعى . ومعجم شيوخه يبلغون ألفا وثلاثمائة إنسان ، وكان صادقاً حافظاً - رأساً فى

(١) الباب والبابة - فى الحساب والحدود : الغاية ، وبابات الكتاب : سطره لا واحده لها ، ترتيب القلموس ١ / ٣٣٨ .

(٢) المعجم للإسماعيلى ١ / ٣٠٩ ، ٣١٠ .

علم النسب وقد رتب شيوخه ترتيباً ألفاً بائياً : وابتدأ بمن اسمه محمد ثم أحمد وقد رتب الأسماء ترتيباً ألفاً بائياً دقيقاً في الاسم الأول والثاني والثالث وختم كل حرف من الحروف بأسماء شيوخه من النساء ويستهل شيوخه بذكر اسم الشيخ ، واسم أبيه ثم يسرد بقية نسبه ، ثم يروى له حديثاً أو حكاية ، أو ينشد له بيتاً من الشعر ، وبعد أن ينتهي من مروياته ، يترجم له ترجمة مقتضبة قد لا تتجاوز السطر أو السطرين ، يذكر فيها أحياناً ولادته ، وسنة وفاته (١) .

ومن العلماء الذين عملوا معجماً لشيوخهم . الشيخ الحافظ الجوال الصدوق ، مسند الوقت ، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني ابن المقرئ ، صاحب المعجم والرحلة الواسعة . ولد سنة (٢٨٥ هـ) خمس وثمانين ومئتين . وقد سمع ابن المقرئ في نحو من خمسين مدينة .

قال الذهبي : وانتقيت من معجمه أربعين حديثاً سمعتها بأربعين بلداً . . توفي رحمه الله في شهر شوال سنة إحدى وثمانين وثلاث مئة وله ست وتسعون سنة (٢) .

قال ابن المقرئ : في مقدمة كتابه " هذا كتاب جمعت فيه أسماء المحدثين الذين سمعت منهم بالحجاز وبمكة ، والمدينة ، ومصر والشام ، والعراق ، وغير ذلك رحمهم الله - وأخرجت عن كل شيخ حديثاً أو

(١) مذكورة د / موفق عبد القادر في علم الاثبات : ٩٠ .

(٢) السير : ١٦ / ٣٩٨ ، وأخبار أصبهان : ٢ / ٢٩٧ وتذكرة الحفاظ : ٣ / ٨٧٣ .

أكثر على حروف الهجاء لأقف على عددهم ، فبدأت بمن اسمه محمد
إجلالا للنبي ﷺ (١)

ومن يطالع هذا الكتاب يتبين له أن المؤلف رحمه الله لم يقتصر على روايات الأحاديث فقط بل يذكر من الفوائد الكثير . منها ما يتعلق بالأنساب ، وذلك بالأخص في شيوخه . فينسبهم إلى أجدادهم وبلادهم أو إلى مهنتهم ، ومنها ما يتعلق بالجرح والتعديل ، وتاريخ الوفيات . ومنها حكايات وأخبار نقلت عن العلماء ، والمحدثين تتعلق بأحوالهم الشخصية وبزهدهم واجتهادهم في المسائل الفقهية ، ومنها بعض الحكايات الطريفة .

وقد يذكر المؤلف عن شيخ من شيوخه حكاية واحدة أو أبياتا من الشعر حتى يعده في شيوخه (٢) .

ومن المعاجم المهمة المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي على الصدفى تأليف محمد بن عبد الله بن أبا بكر القضاعي المعروف بابن الآبار المولود سنة - ٥٩٥ - ٦٩٥ هـ خمس وتسعين وخمس مئة والمتوفى سنة خمس وتسعين وست مئة وقد كان ابن الآبار إماما في العربية عالما بالتاريخ بصيرا بالرجال فقيها أخباريا أحد أئمة الحديث قرأ القرآن وعنى بالأثر ، برع في البلاغة والنظم . لفصاحته ، وتميزه بأسلوب أدبي رصين فيه فحولة ندرت بين أهل عصره مما مكنه من الرياسة الكاملة والحياة السعيدة المستقرة .

(١) انظر مقدمة المعجم لابن المقرئ : ١٠ - ١١ تحقيق عادل سعد ، ط مكتبة الرشد بالرياض . ١٤١٩ هـ .

(٢) المعجم لابن المقرئ : ١٠ - ١١ .

وكتابه " المعجم " يعد سجلا حافلا بأسماء الرجال وتواريخ ميلادهم ووفياتهم وشيوخهم وتلاميذهم ، فهو يذكر الاسم الكامل للرجل ، وكنيته ، ونسبته ، وبلده الذى ولد فيه أو الذى أصله منه ، والبلد الذى سكنه إن كان قد نزل بلدا آخر . ثم شيوخه الذين سمع منهم ، ثم تلاميذه ، ومن أخذوا عنه ، ثم يختتم الترجمة بذكر تاريخ الوفاة ، ومكانها ، وتاريخ الميلاد ومكانه إذا تيسر له ذلك .

وابن الأبار فى " معجمه " يرتب أسماء المترجم لهم على حروف "المعجم " مع بعض خلاف قليل مقصود كإيراد اسم أحمد قبل " إبراهيم " وإذا أهمل حرفا نبه إلى أنه لم يجد فيه معروفا من هؤلاء الرواة ^(١) ويلمس القارئ لهذا الكتاب أنه يسير على منهج يتوخى فيه الإيجاز ، ولا يذكر فيه كثيرا من التفصيلات والروايات والأحداث ليسر على القارئ جمع المعلومات والبيانات التى يريدونها عن الشخصية التى يدور بحثه عنها فى سهولة ويسر ^(٢) .

قال رحمه الله فى مقدمة هذا المعجم . الحمد لله ولى الإيجاد والإنجاد ، وصلواته على محمد رسوله الذى خصت أمته بالإسناد وعمت دعوته التهائم ^(٣) إلى النجاد وعلى آله وأصحابه أمجاد الصفوة وصفوة الأمجاد وبعد : فهؤلاء الرواة عن القاضى أبى على بن سكرة الصدقى السرقسطى ، ويعرف بابن الدراج سموت إلى جمع أسمائهم وأبيات عن سكناهم بما أمكن ذكره من أبنائهم ، مباهايا بهم وبعصرهم ،

(١) انظر (المقدمة) لمعجم ابن الأبار .

(٢) انظر مقدمة المعجم لابن الأبار ، الناشر دار الكتاب العربى للطباعة والنشر بالقاهرة .

(٣) جمع تهامة ، مختار الصحاح مادة تهم ، والتهائم المتصوية إلى البحر ، كما فى اللسان : ١٢ / ٧٤ ولعله قصد التهائم والنجد فحذف الثانية لدلالة الأخرى عليها .

ومناغيا أبا الفضل بن عياض في جمع شيوخه وحصرهم ولا غرو فنحوه في المعجم الذي صنع نحوت ، وفوز قدحى بإخلاص كدحى رجوت ليكون هذا لذلك تنمة وليهون الوقوف منها عليهم مؤتمين وأئمة وهم بين صاحب في الأخذ عنه راغب وتلميذ على السماع منه راتب ^(١) ومن شيوخه من شذ ، واعتده ^(٢) في وقته الفذ ، فكتب من روايته ، وخصه بخط من عانيته ، ذلل لاختصاصه بقربة هي ما هي ورتبة في العدالة بلغت التناهي ، وقد ذكره أبو القاسم بن عساكر في تاريخه لدخوله الشام ونص عليه في بابيه علما يناصرى الأعلام وبعد أن استقر به النوى واستمرت إفادته بما قيد وروى ، رفعتة ملوك أوانه وشفعتة في مطالب إخوانه فأوسعته رعيًا ، وحسنت فيه رأيا ، ومن أبنائهم من جعل يقصده لسماع ما يسنده ، وعلى وقاره الذي به كان يعرف ندر له مع بعضهم ما يستطرف ، وهو : أن فتي منهم يسمى يوسف لازم مجلسه معطرا رائحته ومنظفا ملبسه . ثم غاب لمرض قطعه أو شغل منعه . ولما فرغ أو أبل ^(٣) عاد ذلك النادى المبارك والمحـل وقيل إفضائه إليه دل طيبه عليه ، قال الشيخ على نزاهته عن المجون وسلامته من الفتون . ﴿ إني لأجد ريح يوسف لولا أن تفننوا ^(٤) ﴾ ثم ختمت مساعيه الصالحة بالشهادة ، فسعدت وفاته سعادة الولادة ،

(١) رتب ثبت ولم يتحرك ، مختار القاموس : ٢٣٨ ، وأساس البلاغة : ١٥٣ .

(٢) تقول عند الشيء وهو يعتد عتادا فهو عتيد حاضر ، ومن ذلك سميت العتيدة : التي يكون فيها الطبيب والأدهان ويقال للشيء المعتد : إنه لعتيد وقد اعتدناه وهيأناه لأمر إن حزب ، وجمع العتاد عتد وأعتدة . مقاييس اللغة : ٤ / ٢١٦ ، وترتيب القاموس : ١ / ١٤٦ ، وأساس البلاغة : ٢٩٢ .

(٣) أبل المريض : يرا ، مختار القاموس : ٦٣ .

(٤) سورة يوسف آية : ٩٤ .

وجمعت له خدمة السنن بين الحسنى وزيادة ، وهاك ما اعتمدته على
الحروف منسوقا ، وبحسب التّقدم فى الممات والتأخر مسوقا .
والله يسعدنا بالثواب ويرشدنا للصواب ، إنه المنان الكريم وإنه
الرحمن الرحيم (١) .

الفصل الثاني : وفيه ثلاث مباحث

المبحث الأول وهو بداية التدوير في مصطلح الحديث

إن دارس هذا العلم لابد أن يعرف المراحل التي مر بها التدوين في هذا العلم وما هي أهم الكتب التي ألقت فيه خلال العصور المختلفة .
لقد بدأ التدوين فيه بعد منتصف القرن الرابع على يد أبي محمد الرامهرمزي وتتابع التأليف في هذه المادة من قبل العلماء وإليك جدولاً بأهم ما ألف في علوم الحديث من الكتب .

اسم الكتاب	مؤلفه	التعريف به
١ - المحدث الفاصل بين الراوى والواعى	القاضى أبو محمد الرامهرمزي المتوفى سنة (٣٦٠ هـ) .	من أول ما صنف فى هذا الفن وهو أجمع ما جمع فى زمانه لكنه لم يستوعب ط دار الفكو . ١٤٠٤ هـ .
٢ - معرفة علوم الحديث .	الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوى المعروف بابن البيع المتوفى سنة (٤٠٥ هـ) .	استوعب ولكنه لم يهذب بالتفقيح والتصحيح ولم يرتب الأبواب فى مراتبها كما ينبغى . طبعته المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ١٩٧٧ م .
٣ - مستخرج أبى نعيم على كتاب الحاكم .	أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة (٤٣٠ هـ) .	زاد على كتاب الحاكم أشياء واستدرك عليه ما فاته ومع ذلك ترك أشياء كثيرة للمتعقب .
٤ - الكفاية فى قوانين الرواية	الخطيب أبو بكر أحمد بن على بن ثابت البغدادى	أما كتابة الكفاية فصنفه فى قوانين الرواية أصولها وقواعدها .

اسم الكتاب	مؤلفه	التعريف به
٥ - الجامع لأدب الشيخ والسمع .	المتوفى سنة (٤٦٢ هـ) .	الكلية المشتملة على المسائل الجزئية ، وقد طبع بمطبعة السعادة بمصر .
٦ - الإلماع في أصول السماع .	القاضي عياض بن موسى اليحصي السبتي المتوفى سنة (٥٤٤ هـ)	يتعرض لطرق التحمل والأداء حققه السيد أحمد صقر ، ط دار التراث .
٧ - مالا يسع المحدث جهله .	أبو حفص بن عمرو بن عبد الحميد القرشي الميتجى المتوفى سنة (٥٨٠ هـ) .	وهو رسالة مختصرة في مصطلح الحديث .
٨ - مقدمة ابن الصلاح .	الحافظ أبو عمرو عثمان ابن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣ هـ) .	عنى ابن الصلاح بتصانيف الخطيب فجمع شتات مقاصدها وضم إليها من غيرها نخب فوائدها فلجتمع .

اسم الكتاب	مؤلفه	التعريف به
٩ - المنهل الروى فى الحديث النبوى .	قاضى القضاة بمصر بدر الدين المعروف بابن جماعة المتوفى سنة (٧٣٣ هـ) .	فى كتابه ما تفرق فى غيره ، فعكف عليه الناس وساروا بسيره ، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر ، ومستدرك عليه ومقتصر ، عمل العراقى عليه نكتا فى كتابه التقييد والإيضاح والزركشى فى مؤلف .
١٠ - محاسن الاصطلاح فى تضمين كتاب ابن الصلاح .	أبو حفص سراج الدين عمر بن رسلان بن نصير البلقينى المتوفى سنة (٨٠٥ هـ) .	مختصر لكتاب ابن الصلاح وشرحه سبطه عز الدين محمد بن أبى بكر المتوفى سنة (٨١٩ هـ) فى كتابه المنهج السوى فى شرح المنهل الروى .

اسم الكتاب	مؤلفه	التعريف به
١١ - تقريب الإرشاد إلى علم الإسناد .	محيى الدين بن شوف النووى المتوفى سنة (٦٧٦هـ) .	أولهما مختصر لكتاب ابن الصلاح ، وثانيهما مختصر المختصر وهو المشهور ، وعليه شروح عديدة للزين العراقي والسخاوى والسيوطى هو : المسمى بتدريب السواوى فى شرح تقريب النووى وهو مؤلف جليل طبعات عدة .
١٢ - التقريب والتيسير .		
١٣ - الاقتراح فى بيان الاصطلاح .	تقى الدين بن دقيق المتوفى سنة (٧٠٢هـ) .	طبع بتحقيق د/ عامر صبرى .
١٤ - نظم الدرر فى علم الأثر	الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة (٨٠٦هـ) .	نظم كتاب ابن الصلاح ، وزاد عليه ، أتمه سنة (٧٦٨هـ) وشرحه بشرحين ، مطول ، ومختصر وأتم شرحه فتح المغيث سنة (٧٧١هـ) وللبقاعى المتوفى سنة (٨٥٥هـ) حاشية عليه سماه (النكت الوفية بما فى شرح الألفية) وقد عمل السخاوى شرحا على هذا النظم أسماه (فتح المغيث فى شرح ألفية الحديث) وهو أحسن شروح الألفية لا ترى

اسم الكتاب	مؤلفه	التعريف به
		له نظيرا في الإتقان والجمع مع التلخيص والتحقيق ، وشرحه السيوطي . في كتابه (لفظ الدرر) وقطب الدين الدمشقي في كتابه (صعود المراقى) ، وشيخ الإسلام زكريا الأنصاري في كتابه (فتح الباقي بشرح ألفية العراقي) وللشيخ علي الصعدي العدوي حاشية على فتح الباقي المذكور .
١٥ - مختصر الجرجاني .	السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني المتوفى سنة (٨١٦ هـ) .	رتبه على مقدمة ومقاصد وأكثره مأخوذ من خلاصة الطيبي في أصول الحديث ، وشرحه للكنز في كتابه ظفر الأمتى .
١٦ - نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر .	شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر الصقلاني المتوفى سنة (٨٥٢ هـ) .	شرحها بكتابه نزهة النظر ورتبها ترتيبا لم يسبق إليه وشرحها شرحا مختصرا جمعا وشرحها كذلك ولده كمال الدين في كتابه (نتيجة النظر) ومعاصرة الشمني ومحمد أكرم بن عبد الرحمن المكي ، والشيخ علي بن سنطان الهروي ، والشيخ

اسم الكتاب	مؤلفه	التعريف به
		عبد الرؤوف المنلاوى . ونظمها جماعة منهم الشمنى ، وشرحه ولده نقى الدين ، ومنهم شيخ الإسلام محمد رضى الدين الغزى ، ومنهم أبو حامد سيدى العربى بن أبى المحاسن ، ووضعت عليه حواش عديدة ، ومن الحواشى الموضوعة على نزهة النظر : حاشية الشيخ اللقائى أسماها (قضاء الوطر من نزهة النظر)
١٧ - ألفية السيوطى .	للإمام جلال الدين السيوطى المتوفى سنة (٩١١ هـ) .	حاذى بها ألفية العراقى وزاد عليها نكتا غزيرة وفوائد ولها شروح .
١٨ - البيقونية .	عمر بن محمد بن فتوح البيقونى الدمشقى المتوفى سنة (١٠٨٠ هـ) .	منظومة فى علم المصطلح وضع الناس عليها شروحا عديدة منها البهجة الوضيفة للشيخ نشابة .
١٩ - توجيه النظر فى أصول أهل الأثر .	العلامة الشيخ طاهر الجزائرى المتوفى سنة (١٣٣٨ هـ) .	مطبوع وقد صورته دار المعرفة ببيروت .

اسم الكتاب	مؤلفه	التعريف به
٢٠ - قواعد التحديث في فنون المصطلح .	السيد جمال الدين القاسمي المتوفى سنة (١٣٣٢ هـ) .	قال في إهدائه إنما جمعت هذا المختصر المبارك إن شاء الله تعالى لمن صنف لهم التصانيف وعينت بهدايتهم العلماء ، وهم من جمع خمسة أوصاف معظمها الإخلاص ، والفهم ، والإتصاف ، ورابعها وهو أقلها وجودا في هذه الأعصار ، الحرص على معرفة الحق من أقوال المختلفين ، وشدة الداعي إلى ذلك ، الحامل على الصبر والطلب كثيرا ، وبذل الجهد في النظر على الإتصاف ومفارقة العوائد وطلب الأوابد .

هذه أهم الكتب التي وضعت في هذا الفن في أدواره المختلفة من أول تدوينه إلى اليوم . وهناك ما لا يحصى كثرة غيرها ، وعسى أن يكون فيما ذكرناه كفاية لمن أراد المذاكرة والاطلاع ^(١) .

(١) انظر : منهج الحديث في علوم الحديث لشيخنا / محمد محمد السماحي - رحمه الله : ص ١١ .

المبحث الثاني

أهمية الإسناد في حفظ العلوم

الإسناد خاصية اختصت بها هذه الأمة من بين سائر الأمم ، وبه تتلقى أجيال الخلف علومها عن السلف ، وبه ينتسب العلم ، فلا يكون وضعيا ولا دعيا لا أصل له ، وبه يتصل الفرع بالأصل ، وتبقى الجذور على صلة بالأرض تستمد منها أسباب الحياة ، وهتى انقطعت الفروع عن الأصل جفت وبيست وكان مصيرها الموت المحتم (١) .

لقد عنى سلفنا الصالح أشد العناية بالرواية عن الثقات والإعراض كل الإعراض عن الرواية عن كل مطعون فيه . أخرج الإمام مسلم فى مقدمة صحيحه عن محمد بن سيرين قال " إن هذا العلم دين فأنظروا عمن تأخذون دينكم " وعنه أيضا قال : " لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، حتى وقعت الفتنة ، قالوا : سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم " . (٢)

وفى رواية أخرى عن ابن المبارك قال : الإسناد من الدين . ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء . فمن ذلك الوقت بدأ نقد الرجال والبحث عن الإسناد . . . وتميز ما يقبل منه وما يرد .

ولما جاء عصر التدوين ، ودون العلماء الحديث ، ولم يميزوا فيما جمعوه بين مقبول ومردود ، وتركوا الأمر فيه للعلماء الخبيرين ، تعرض مالك رحمته الله لجمع الحديث المقبول فى كتابه ، وسماه " الموطأ "

(١) انظر المعجم المؤسس : ٩ / ١ .

(٢) مقدمة صحيح مسلم : ١٤ / ١ - ١٥ .

وسرعان ما أقبل عليه الطالبون من العلماء وأطلقوا عليه الصحيح ، حتى قال الشافعي رحمه الله ، ما تحت أديم السماء بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك ^(١) .

ولما ألف الشافعي رحمه الله كتابه الرسالة ، تعرض لشيء من علوم الحديث ، كما تعرض لشيء من ذلك في الأم ، فكان أول من سمي الحديث الحسن . قال : في اختلاف الحديث عند ذكر حديث ابن عمر : لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا . . . حديث ابن عمر مسند حسن الإسناد ، وقال أيضا فيه : وسمعت من يروى بإسناد حسن أن أبا بكرة ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ، أنه ركع دون الصف . . الحديث . . ^(٢) .

ثم تعرض الناس لنقد الحديث من حيث رجاله وسنده ، ومتمه ، في أثناء تأليفهم وجمعهم للمرويات ، كما ترى ذلك في كتاب الترمذي مثلا ، كما نجدهم قد يخصون بحثا في هذا العلم كمقدمة تتعلق بمؤلفهم . كما فعل مسلم في مقدمة كتابه ، أو كخاتمة تبين ما أرادوا من المصطلحات كما فعل الترمذي آخر جامعه .

كما أن بعضهم عني بالرواة ، فألف البخاري في الصحابة ، كتبه التواريخ الثلاثة ، الكبير ، والأوسط ، والصغير ، عني فيها بنقد المرويات ، من حيث السند أو المتن وألف غيره في تواريخ الصحابة أو غيرهم ، كالإمام محمد بن سعد . المتوفى (٢٣٠ هـ) ألف كتابه الطبقات ، كما أن بعضهم ألف في الثقات ، كأبي حاتم بن حبان المتوفى سنة (٣٥٤ هـ) ألف كتابه الثقات ، كما أنه خصت تأليف في الضعفاء

(١) انظر تنوير الحوالك : ١ / ٧ .

(٢) اختلاف الحديث مطبوع على حاشية الأم ٧ / ٢٧٢ ، ٢١٩ .

والعلل ككتاب الضعفاء للبخارى صاحب الصحيح ، وكتاب الضعفاء للنسائي ، وهكذا رأى العلماء أن هذه الكتب قد تضمنت اصطلاحات خاصة لأهل الحديث ، وقواعد كثيرة لهم يعرف بها المقبول والمردود ، ففكروا فى تخليصها من هذه الكتب وجعلها فى علم خاص وتدوينها فى كتاب مستقل وكان ذلك فى القرن الرابع (١) .

(١) المنهج الحديث فى علوم الحديث للدكتور محمد محمد السماحي : ٩ - ١٠ .

المبحث الثالث

في الفهارس - والبرامج وتنوعها في القرن (الساوس) الهجري

إن فهارس وبرامج الشيوخ تحتوى على أخبار كثير من العلماء المعاصرين للمؤلف لأنه جالسهم وخالطهم وعرف عدالتهم ومكانتهم فى العلم والمآخذ عليهم . كما أنه قد يترجم لأعلام لا توجد لهم تراجم فى كتب الرجال إما لكونهم مغمورين وإما لانعزالهم وإما لخشونة فى طباعهم وعدم إلفة الناس لهم (١) .

قدمنا فى الفصل السابق التعريف بالمعاجم وهنا نعرف بالفهارس والبرامج .

إن العلماء اهتموا بهذا النوع من التأليف وعلى الأخص علماء الأندلس فقد عكف الكثير منهم على تأليف فهارس لشيوخهم ولئن ضاع الكثير من هذه الفهارس التى أشارت إليها كتب التراجم فإن فى المكتبات بعض النسخ الخطية وقد ظهر بعضها مطبوعا . وقد تباينت طرائق مؤلفيها فى التبويب والتقسيم .

يقول الدكتور عبد العزيز الأهوانى إن طرائق مؤلفى كتب البرامج تختلف فى التبويب والتقسيم وأحجمها تتفاوت إطنابا وذكر من طرائقها ما يلي :

- ١ - ما روعى فى ترتيبه الكتب التى قرأها صاحب البرنامج وقدمها حسب موضوعاتها مثل فهرس ابن خير (٢) .

(١) غاية المحدثين بتوثيق المرويات : ٣٠ بتصرف .

(٢) ط ستة ، ١٩٩٧ م ، ط دار المعرفة - بيروت - لبنان - وتعليق الشيخ إبراهيم رمضان .

٢ - ما روعى فى ترتيبه الشيوخ الذين قرأ عليهم المؤلف بحيث يترجم لهم ويذكر ما روى عنهم وهذا المسلك هو الذى سلكه ابن عطية فى فهرسته ، وأبو الحسن ^(١) الرعيني فى برنامجه ^(٢) والقاضى عياض فى الغنية .

٣ - ما وقع فيه المزج بين الطريقتين السابقتين كما فعل شمس الدين محمد بن جابر الوادى أشى المتوفى سنة (٧٤٩ هـ) فى برنامجه . ولكتب الفهارس والبرامج أهميتها البالغة : فهى تعد من المصادر التى لا يستغنى عنها الدارس والمؤرخ للحياة العلمية . ومما جعلها تكتسب هذه الأهمية أن الذين دونوها تحدثوا فيها عن شيوخهم المباشرين وعن شيوخ شيوخهم . وترجموا لهم وذكروا ما كان متداولاً لديهم من الكتب فى مختلف الفنون .

وسجلوا أسانيدهم إلى مؤلفى هذه الكتب ، ومنهم من كان يضبط تاريخ الأخذ عن كل شيخ ، ومكانه ويصف أسلوب التدريس وجوه وللكتير من أصحاب الفهارس رحلات علمية يدفعهم إليها الحرص على ملاقات الشيوخ المعاصرين ، والرغبة فى نيل الإجازة ، والحصول على الأسانيد العالية والاستكثار من الشيوخ ^(٣) .

يقول ابن خلدون : " إن حصول الملكات عن المباشرة والتلقين أشد استمساكاً وأقوى رسوخاً . فعلى كثرة الشيوخ يكون حصول الملكات ورسوخها - فالرحلة لأبد منها فى طلب العلم لاكتساب الفوائد والكمال

(١) الرعيني أبو الحسن شيربح بن محمد الإشبيلي (ت ٥٣٩ هـ) . العبر : ١ / ٥٦ ، وشذرات الذهب : ٦ / ٢٠٠ ، وكتاب الصلة : ١ / ٢٢٩ .

(٢) نشر بتحقيق الأستاذ إبراهيم شيوخ بدمشق سنة ١٩٦٢ م ، مطبوعات إحياء التراث القديم .

(٣) انظر مقدمة د/ محمد أبو الأجفان لفهرس ابن عطية : ٤١ - ٤٢ .

ب لقاء المشايخ ومباشرة الرجال (١) " .

وتدوين الرحلات كان فى بعض الأحيان يكتسب صيغة فهرسية وذلك عندما يطنب مدون الرحلة فى الحديث عن العلماء الذين اتصل بهم فى البلدان التى زارها وعن الدروس التى حضرها والشيوخ الذين استجازهم . والكتب التى وصل سنده إلى مؤلفيها ، وما سمع من أحاديث وما روى من أشعار ، وغيرها . ويمكن أن يذكر من هذا القبيل رحلة أبي عبد الله محمد بن رشيد الفهرى (٢) .

وقد يكون الدافع إلى تدوين الفهارس والرحلات الفهرسية كما يصرح فى كثير من مقدماتها خدمة العلم والانتساب إلى أهله والانضمام إلى سلاسل الرواة (٣) .

إن القرن السادس الهجرى تطور فيه هذا النوع من التأليف فأصبحت معاجم الشيوخ والمشيوخات تجمع بين تراجم الشيوخ والعناية بمروياتهم وخير مثال لذلك كتاب الغنية . للقاضى عياض بن موسى اليعصبى السبتي المتوفى سنة (٥٤٤هـ) حيث يعد كتابه " الغنية " مثالا على اتساع الأفق فى فن كتابة معاجم الشيوخ والمشيوخات عند المحدثين . هذا بالإضافة إلى سماعاته ، وإجازاته عن هؤلاء الشيوخ .

وقد رتبته على حروف المعجم وابتدأه بمن اسمه محمد من شيوخه ، ثم حرف الألف ممن اسمه أحمد ثم بقية حرف الألف ثم من اسمه إبراهيم ثم حرف الحاء . . وفى آخر الكتاب قال : وهذه جملة من

(١) مقدمة ابن خلدون : ٤٠٦ .

(٢) وتحمل هذه الرحلة عنوان " ملء العيبة فيما جمع بطول الغيبة فى الوجهتين الكريميتين مكة وطيبة " .. ويقوم الدكتور محمد الحبيب بلخوجة مفتى تونس بتحقيقه .

(٣) انظر فهرسة ابن عطية : ٤٢ - ٤٣ .

فهارس الشيوخ أنكر جميعها وما اشتملت عليه فى رواياتنا عن شيوخنا (١).

وقد بلغ عدد شيوخه فى " الغنية " ٩٨ " ثمانية وتسعين شيخا غير أنه قال فى آخره هذه مئة ترجمة وتركنا جماعة ممن لقيناهم وذاكرناهم وحضرنا مجالس نظرهم من الفقهاء ممن لم نحمل عنهم الكتب ولا الحديث اقتصارا على ما ذكرناه وبالله تعالى التوفيق وهو تعالى يرحم الجميع برحمته (٢).

ويقول المقرئ (٣) التلمسانى فى كتابه " أزهار الرياض فى أخبار القاضى عياض " وقد تكفل رحمه الله بذكر شيوخه فى كتابه الذى سماه " الغنية " وذكر فيها نحو المئة ، وقال : ابنه رحمه الله : انتهى عدد أشياخه الذين ذكرهم فى فهرسه ، ممن سمعه أو أجازه ، واليسير منهم لقيه ، وجالسه ، ولم يسمع منه إلى مئة شيخ (٤).

إن كتاب الغنية على صغر حجمه عظيم الفائدة إذ تتبين من خلاله المصادر التى استقى منها عياض ثقافته الغزيرة العميقة المتشعبة ، ولعل أول ما يلاحظه الدارس هو هذا العدد الضخم من الكتب التى رواها وسمعها ، إضافة إلى الكثير من الأخبار والروايات .

كما قيض له أن يحمل عن عدد من المشايخ المشرقيين ، إما سماعا أو إجازة فحصل علما جما وصار مدار الرواية فى الأندلس عليه (٥).

(١) الغنية : ٢٢٨ .

(٢) الغنية : ٢٢٧ .

(٣) شهاب الدين أحمد بن محمد التلمسانى صاحب نفح الطيب وأزهار الرياض المتوفى سنة

(١٠٤١ هـ) بالقاهرة .

(٤) أزهار الرياض : ٣ / ٥٩ .

(٥) انظر مقدمة . ماهر زهير للغنية : ١١ .

يقول القاضي عياض في مقدمة كتابه . الحمد لله الذي شرح أفئدتنا
لمعرفته وذلّل ألسنتنا بالإقرار بربوبيته ، وجعل أمتنا من أتباع سيد
الرسول وزمرته ، وجمع همتنا على الاهتداء به ، واتباع سنته ، ﷺ
وعلى آله وعثرته .

وبعد : أيها الراغبون في تعيين روياتي وإجازاتي ومجموعاتي ،
فقد تعين بحكم إلحاحكم على ، ومذكم أيدى الرغبات إلى أن أنص لكم
من ذلك على عيون ، وأخص أوراقى هذه بما لعله يفى بالمضمون ،
وأحيل على فهارس الأشياخ على العموم في سائر أنواع العلوم ،
وأسمى أشياخى الذين أخذت عنهم ، قراءة وسماعا ، ومناولة وإجازة ،
وممن كتب إلى ممن لم ألقه وذكرت من خبر كل واحد منهم ما يعطى
الحال وفقه ، بطرف من الاختصار والإيجاز ، بحكم ما أدت إليه الحال
من الرحلة والانحياز (١) .

وذكرت أثناء ذلك أسماء جلة ممن لقيتهم ، وجالستهم ، وذاكرتهم
ولم أرو عنهم ، أو سمعت منهم اليسير . إما لقاطع قطع أو لسبب منع ،
أو لأنهم لم يكونوا أصحاب رواية ، أو أهل إتقان لما رويوا أو دراية (٢) .
ومن كتب الفهارس التي روعي في ترتيبها الشيوخ الذين قرأ
أصاحب الفهرس عليهم بحيث يترجم لهم ويذكر ما روى عنهم فيه في
فهرسة أبي محمد عبد الحق بن أبي بكر غالب . . . بن عطية
الغرناطي المولود سنة (٤٨١ هـ) المتوفى سنة (٥٤١ هـ) فهو سابق

(١) حفزة يحفره : دفعه من خلفه ، وبالرمح : طعنه ، وعن الأمر أعجلة وأزعجه ، والليل
والنهار سابقة ترتيب القاموس ، ٦٧١ / ١ ولعله يقصد العجلة .
(٢) الغنية ٢٥ ، ٢٦ .

في الوفاة على القاضي عياض ولكن القاضي عياض سابق عليه في الولادة فقد ولد القاضي عياض سنة (٤٧٦ هـ) ومات سنة (٥٤٤ هـ) فهما - في الحقيقة - متعاصران ومنهج كل منهما في كتابه راعى فيه ترتيب الشيوخ الذين قرأ عليهم .

لم يفتح أبو محمد عبد الحق فهرسته بالمقدمة المألوفة عند أغلب مدوني كتب الفهارس فهم يتعرضون فيها إلى قيمة الإسناد والمحافظة عليه أو الدافع إلى تأليف هذه الفهارس إنما اقتصر بعد الحمد والصلاة على النبي ﷺ على قوله : " هذه تسمية من لقيته من الشيوخ حملة العلم وذكر ما رويته عنهم ومن أجاز في " ثم شرع في ذكر أسماء شيوخه الذين اتصل بهم وخذ عنهم والذين أجازوه ، ولم يراع في ذكرهم أي ترتيب ، وجملة الشيوخ الذين ترجمهم عبد الحق في هذه الفهرسة ثلاثون شيخا .

وطريقته في ترجمة شيوخه أن يعطي عنهم صورة واضحة لحياتهم العلمية كاتصالهم بالشيوخ وطلبهم للإجازة والكتب التي درسوها أو بعض الوقائع التي وقعت لهم مع بعض العلماء .. ويتطرق أيضا إلى تعيين سنة ولادتهم ووفاتهم ، ولا ينسى أن يذكر ما تقلدوه من المناصب كخطة القضاء مثلا . ثم يبدأ بسرد الكتب التي رواها عنهم سماعا أو قراءة ، أو مناولة أو إجازة ويذكر أحيانا المكان والزمان . ويذكر أحيانا سلسلة السند لبعض الكتب المروية إلى مؤلفها ويبدو هذا خاصة مع صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داود وبعض الكتب الأخرى .

وتراجم شيوخه تتفاوت في الطول والقصر : فربما تبلغ الترجمة وذكر الكتب المروية الصفحات ، وهذا واضح جلي في أول الفهرسة ، وربما تبلغ أسطرا معدودة وهذا جلي في آخر الفهرسة .
والكتب المروية المذكورة في الفهرسة نحو عشرين ومئة كتاب هذا علاوة عن كلمة "توالمف" والتي تعني مجموعة من الكتب التي رواها عن شيوخه .

ولهذه ، الفهرسة قيمة كبيرة تتجلى فيما احتوته من الكتب التي كانت محور الدرس والأخذ والعطاء . فهي من أجل الوثائق لمعرفة الكتب وما طرأ عليها وكيف دخلت مصرا من الأمصار الإسلامية وعلى يد من دخلت ، وهي كذلك من أجل الوثائق لمعرفة حياة الطالب العلمية وعلاقته بشيخه ، ومعرفة طريقة التدريس . كما أنها احتوت على أسماء الكثير من المحدثين والفقهاء والعلماء بالأندلس في القرن السادس الهجري وإنتاجهم العلمي ومدى اهتمامهم برواية العلوم ^(١).

ذكرنا فيما تقدم أن مؤلفي كتب البرامج تختلف طريقتهم في التنبؤ والتقسيم وأن منهم من راعى في ترتيبه الكتب التي قرأها وقدمها حسب موضوعاتها مثل فهرسة ابن خير .

وأن منهم من راعى في ترتيبه الشيوخ الذين قرأ عليهم بحديث يترجمهم ويذكر ما روي عنهم كما تقدم عن ابن عطية والقاضي عياض ومنهم من سلك طريقة المزج بين الطريقتين وهذا هو الذي فعل شمس الدين محمد بن جابر الوادي أشي المتوفى سنة (٧٤٩ هـ) في برنامجه

(١) انظر مقدمة فهرس ابن عطية ٤٥ - ٤٦ .

. فقد جعله في جزأين الأول في أسماء الشيوخ وأنسابهم وكناهم ...
والآخر في ذكر المأخوذ عنهم مضافا لهم ما فيه علو سند ..
كما ذكر قبل هذا سبب تأليف هذا البرنامج وأنه وضعه استجابة
لرغبة صدرت من بعض علماء عصره .

فقال : " أما بعد فإن بعض أرباب الرواية ذا الشغف بها والعناية ،
أحب أن أقيد له أسماء من لقيته من شيوخي الجلة ، زمن مقامي بتونس
وفي زماني الرحلة ، وأسمي له ما أخذته عنهم كائنا من كان ، على
حسب الوسع والإمكان ، ومن أجازني ممن لقيته وأخذت عنه أو ممن
لم اخذ عنه ، أو كتب لي بها من المشرق والمغرب وأفصح له عن
جملة ذلك وأعرب . فأجيبته لما سأل (١) .

ثم تعرض بعد ذلك لمنهجه في برنامج هذا فقال : " وجعلته له في
جزأين كما أمل في أحدهما أسماء الشيوخ وأنسابهم وكناهم وما أمكن
من ذكر مواليدهم ووفياتهم وأناسيدهم وفي الآخر ذكر المأخوذ عنهم (٢)
" . والأمر الذي تجدر ملاحظته أن الجزء الأول وضعه على قسمين
أولهما : أنه ترجم للشيوخ الذين لقيهم وأخذ عنهم مباشرة .

وثانيهما : ذكر فيه الشيوخ الذين أجازوه سواء لقيهم أو لم يلقهم .
وأورد في القسم الأول الشيوخ الذين توطدت صلاته العلمية بهم .
فذكرهم غير مرتبين على حروف المعجم وإنما رتبهم بحسب كثرة
الأخذ عنهم وبحسب البلاد التي ينتسبون إليها . . وقد التزم في هذا
القسم الأول من الترجمات طريقة موحدة سار عليها في كل ترجمة منها

(١) البرنامج لشمس الدين الوادي أشى ٤٠ .

(٢) المصدر السابق ٤١ .

فهو يذكر أولاً الأوصاف والتحليلات الخاصة بالمترجم له ثم يذكر لقبه وكنيته واسمه مع ما أمكنه من أسماء الآباء والأجداد ، وقد يصل إلى ذكر عشرة منهم ، وينتهي ذلك بذكر المترجم له إلى بلده ، وينتقل بعدها إلى ذكر سنة ولادته وأحيانا يحدد يوم الولادة والشهر الذي وقعت فيه . ثم يعرض قائمة مهمة من الشيوخ الذين أخذ عنهم هذا الشيخ وأجازوه مع ذكر الخطط التي تقلب فيها إن كانت . وبعد ذلك يذكر قراءة عليه ، وغالبا ما يبين مقدار الأخذ عنه فيقول : أخذت عنه كثيرا ، أو لازمته كثيرا أو أخذت عنه يسيرا .، ويذكر أحيانا المكان الذي أخذ فيه عنه والكتب المسموعة .،

وأخيرا يذكر سنة الوفاة مع اليوم والشهر ، ويذكر مكان الدفن ، وفي الغالب لا يترك سنة الوفاة إلا بالنسبة للشيوخ الذين امتدت أعمارهم بعد سنة (٧٤٤ هـ) .

أما القسم الثاني من الجزء الأول الخاص بذكر الشيوخ فقد ذكر فيه الشيوخ الذين أجازوه ، لوضع في أول هذا القسم عنوانا هو "وممن أجازني من أهل المشرق والمغرب رحمهم الله تعالى . . ." وقد ذكرهم مرتبين على حروف المعجم ترتيبا غير منتظم ولا متكاملا ، فمن الهمزة ينتقل إلى حرف الميم ثم إلى العين ثم الياء ثم السين والشين ثم النون والذال والذال والفاء والراء فالباء فالصاد فالقاف فالهاء فاللام . ويفرد النساء بباب خاص في آخر الجزء ويذكرهن دون ترتيب هجائي .

وتختلف طريقته في ترجمات هذا القسم عن سابقه فيبدأ قبلها بذكر

اسم الشيخ دون تحلية ولا وصف ويذكر الولادة أحيانا ثم يذكر الشيوخ الذين أخذ عنهم ويذكر سنة الوفاة إن عرفها وفي أحيان أخرى يذكر اسم الشيخ دون أن يترجم له . أما الجزء الثاني الخاص بالكتب التي أخذها عنهم فهو يشمل ما يزيد على نصف الكتاب .

وعنونه بقوله " هذا ذكر من حضر في ذكره ، مما شرح في أول التأليف سره " .

ويرتب هذه الكتب بحسب العلوم فيبدأ بذكر القرآن وعلومه فالحديث وعلومه ثم كتب التصوف فاللغة والأدب ثم كتب الفهارس والمعاجم . ويذكر لكل كتاب عنوانه واسم مؤلفه كاملا - ويحدد مقدار ما أخذه من الكتاب إن لم يأخذه كاملا فيذكر الأبواب التي سمعها أو القطعة أو الجزء . أو عدد المجالس التي حضرها ، وبعد أن يذكر الشيخ الذي أخذ عنه يورد سند هذا الشيخ في تلقى الكتاب إلى أن يصل إلى المؤلف (١) .

والبرنامج كتبه المؤلف بأسلوب سهل ميسر .
ومن الشيوخ الذين جمعوا . بين تراجم الشيوخ وأنسابهم وماروي عنهم من كتب ، شيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢ هـ) اثنتين وخمسين وثمان مئة ، فهو يذكر أسماء شيوخه ويبدأ من تراجمهم ثم يسوق مسموعاته عن كل شيخ من الكتب ، وكتابه " المعجم المؤسسى " يعتبر من المشيخات الكبيرة الغنية بأسماء الشيوخ والكتب فقد بلغ عدد شيوخ الحافظ الذين ذكرهم

(١) انظر دراسة د / محمد الحبيب الهلية لبرنامج ابن جابر الوادى أشى ٣٤ - ٣٦ .

في هذا الكتاب (٧٣٠ هـ) ثلاثين وسبعمائة شيخ بينما بلغ شيوخ ابن عطية الغرناطي في " فهرسه " (٣٠) شيخا ، وشيوخ القاضي عياض (٩٧) شيخا ، ذكرهم في " الغنية " كما أن الحافظ ألف في النوع الآخر وهو الفهرسة على أسماء الكتب كتابا آخر سماه " تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة " ويعرف بـ " المعجم المفهرس " وسيأتي الحديث عنه وقد ذكر في آخر المعجم أنه جرده من " المعجم المؤسس " وأضاف إليه مارواه بالإجازة ، ومسموعات لم يذكرها في " المعجم المؤسس " (١) .

لقد جعل الحافظ هذا الكتاب فهرسا جامعاً لشيوكه ومروياته عنهم ، صنفه على أسماء الشيوخ ، مرتبا إياهم على حروف المعجم ، وذاكرا ضمن ترجمة كل شيخ ما رواه عنه من كتب العلم المتنوعة ، كالقراءات ، والحديث ، وأصول الدين ، والفقه والأدب وغير ذلك .

وكان علم الحديث الشريف هو الغالب فيها ، وهو يسوق إسناده في كل كتاب منها من شيخه الذي رواه عنه إلى مؤلف الكتاب . فجاء هذا الكتاب جامعاً لشيوك ذلك العصر وأعيانه الذين قل أن يشذ منهم من لم يجتمع الحافظ به . وسجلا حافلا لتراجمهم ومآثرهم ومناقبهم . كما جاء ديوانا لمؤلفات الحديث الشريف وغيره من العلوم الإسلامية ولرواة هذه الكتب في كل عصر حتى العصر الأول . وهذا الكتاب يمثل صورة حية للقرنين الثامن والتاسع ، نتعرف من خلاله على معالم المجتمع الإسلامي (٢) .

(١) المعجم المؤسس ١ / ١١٠ .

(٢) المعجم المؤسس ١ / ٦ - ٧ .

والكتاب يمثل المنهج الإسلامي للعلوم والذي هو امتداد لمنهج السلف الصالح ويتمثل في تلقي العلوم عن الشيوخ وقراءة الكتب عليهم ، والرغبة الشديدة في تحصيل العلم من الشيوخ الكبار والرحلة إليهم في ذلك ، حرصا على علو الإسناد ، وصفاء المشرب وسلامته من الخطأ والزيف والأهواء ، واعتقاد الناس في ذلك الزمان بالعلماء ، وملازمتهم للاستفادة منهم ، واصطحاب أولادهم معهم ، حتى ولو كانوا صغارا لم يبلغوا سن الرشد ، لينالوا الأسانيد العالية وبركة مجالس العلم . وينالوا شرف مجالسة العلماء الكبار ، وليزرعوا في نفوسهم محبة العلم منذ الصغر (١) .

يقول الحافظ في مقدمة هذا المعجم - بعد البسملة والحمدلة - " أما بعد : فإن كثيرا من سلف المحدثين اعتنوا بجمع أسامي شيوخهم وتدوين أخبار كبارهم ، فتغايرت مقاصدهم في الترتيب ، فرأيت أن أحذو حذوهم ، وأسير تلوهم ، لأتذكر عهدهم وأجدد لهم الرحمة بعدهم ، فجمعت أسامي شيوخي على المعجم مرتبا ، وقسمتهم إلى قسمين مهذبا :

فالأول : من حملت عنه على طريق الرواية .
والثاني : من أخذت عنه شيئا على طريق الدراية ، وأضفت إلى الثاني من أخذت عنه شيئا في المذاكرة من الأقران ونحوهم . وقسمتهم من حيث العلو إلى خمس مراتب . . . وقد بدا لي أن يكون هذا المعجم مشتملا على " فهرسة " جمعا بين النوعين ، وتأصيلا للفرعين ، فذكرت

في ترجمة كل شخص - جميع ما سمعته منه . أو قرأته عليه ، إلا ما غاب عني ، ومن لي منه إجازة اقتصرت منه على ما ليس عندي غالبا . وسميته " المعجم المؤسس للمعجم المفهرس " (١) .

أما كتابه الآخر الذي جرد فيه أسانيد الكتب والأجزاء التي رواها فهو كتابه " المعجم المفهرس " أو " تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة " فقد خصصه للكتب التي رواها وقد وصفه بقوله في مقدمته .

أما بعد : " فقد تكرر سؤال بعض الإخوان في تجريد أسانيدي في الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة ، فتوقفت مدة ، ثم نشطت لذلك لما رجوت فيه من النفع ، فجمعت ذلك من مواضع متفرقة وبوبته أبوابا فبدأت من الكتب المبوبة بالمطولات منها ، ثم بالمختصرات ، بالجوامع منها ، ثم بالمفرقات ، ثم تلوت بالمسانيد كذلك ، ثم بفوائد الشيوخ ورتبتها على حروف المعجم ثم بالمعاجم والمشيخات ثم بالأربعينيات ثم بالتاريخ وما في معناه ، ثم بفنون الحديث ، ثم بالتصانيف الخالية من الأسانيد . وألممت في غضون ذلك بأشياء مما لم يقع لي سماعه (٢) . "

(١) المعجم المؤسس ١ / ٧٥ .

(٢) المعجم المفهرس ٢٣ .

المبحث الأول : التخريج وفائزته بعد التروين

إن فائدة التخريج بعد أن دونت الكتب محصورة في بقاء الحديث مسلسلا بحدثنا وأخبرنا وذلك لأن الأحاديث قد دونت وما بقي للتخريج فائدة من بداية سنة أربع مئة هـ . وصار الاعتماد على الكتب المدونة . وكان الحديث قبل هذا التاريخ يؤخذ من أفواه الرجال لا من بطوق الكتب فاحتيج في هذه الحالة إلى التعديل والتجريح دفاعا عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الذهبي : المتوفى سنة (٧٤٨ هـ) في ميزان الاعتدال . كذلك من تكلم فيه من المتأخرين لا إورد منهم إلا من قد تبين ضعفه ، واتضح أمره من الرواة ، إذ العمد في زماننا ليس على الرواة ، بل على المحدثين والمفيدة والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين ، ثم من المعلوم أنه لا بد من صون الراوي وسننه فالحال الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأسى سنة ثلاث مئة (١) .

وقال ابن المرباط : قد دونت الأخبار وما بقي للتجريح فائدة ، بل انقطعت على رأس الأربع مئة (٢) .

وقال السيوطي : المتوفى سنة (٩١١ هـ) : إن الجرح إنما جوز في الصدر الأول حيث كان الحديث يؤخذ من صدور الأخبار لا من بطون

(١) الميزان ١ / ٤ وقد قدم قبل بعضا من هذا الكلام .

(٢) المنهج في علوم الحديث قسم الرواة ٩٥ / ٢ .

الأسفار ، فاحتيج إليه ضرورة للذب عن الآثار ، ومعرفة المقبول والمردود من الأحاديث والأخبار ، وأما الآن فالعمدة على الكتب المدونة ، غاية ما في الباب أنهم شرطوا لمن يذكر الآن في سلسلة الإسناد تصونه وثبوت سماعه بخط من يصلح عليه الاعتماد فإذا احتيج الآن إلى الكلام في ذلك ، اكتفى بأن يقال : غير مصون أو مستور ، وبيان أن في سماعه نوعا من التهور والزور .

وأما مثل الأئمة الأعلام ومشايخ الإسلام ، كالبلقيني ، والقلقشندي ، والمناوي ، ومن سلك في جوارهم ، فأى وجه للكلام فيهم ، وذكر ما رماههم الشعراء في أهاجيهم (١) .

قال الشيخ : محمد محمد السماحي بعد نقله لكلام السيوطي : أما الآن وفي وقتنا الحاضر فالعمدة على الشروح المعتبرة مثل : (فتح الباري) و (عمدة القارئ) ونحوهما مما ألفه العلماء الأجلاء (٢) .

وقال الشيخ عبدالحى اللكنوي يشترط في الجرح والمعدل : العلم والتقوى والورع والصدق والتجنب عن التعصب ومعرفة أسباب الجرح والتركية ومن ليس كذلك لا يقبل منه الجرح ولا التركية (٣) .

وقال الذهبي : في ترجمة أبي بكر الصديق حق على المحدث : أن يتورع فيما يؤديه ، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته ، ولا سبيل إلى أن يصير العارف ، الذي يزكي نقله الأخبار ، ويجرحهم جهذا (٤) إلا بإيمان الطلب والفحص عن هذا

(١) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي : ١٤ .

(٢) المنهج في علوم الحديث قسم الرواه : ٢ / ٩٥ .

(٣) الرفع والتكميل ١٦ .

(٤) أى نقلا خبيرا .

الشان وكثرة المذاكرة ، والسهر ، والتيقظ ، والفهم مع التقوى ، والدين المتين ، والإنصاف ، والتردد إلى العلماء ، والإتقان ، وإلا تفعل :

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سويت وجهك بالمداد . . .

فإن أنست من نفسك فهما ، وصدقا ، ودينا ، وورعا ، وإلا فلا تفعل ، وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأي ، ولمذهب ، فبالله لا تتعب ، وإن عرفت أنك مخطئ مخطئ مهمل لحدود الله . فأرحنا منك (١) .

وقال البيهقي : توسع من توسع في السماع من بعض محدثي زماننا الذين لا يحفظون حديثهم ، ولا يحسنون قراءة من كتبهم ، ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد أن تكون القراءة عليهم من أصل سماعهم ، وذلك لتدوين الأحاديث في الجوامع التي جمعها أئمة الحديث . فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لا يقبل منه ، ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته ، والحجة قائمة بحديثه برواية غير ؟ ، والقصد من روايته والسماع منه أن يصير الحديث مسلسلا بحديثنا وأخبرنا ، وتبقى هذه الكرامة التي خصت بها هذه الأمة شرفا لنبيينا ﷺ . . .

قال الشيخ / محمد محمد السماحي بعد نقله لهذا الكلام عن البيهقي : " أما في عصرنا نحن فانحطت رواية الحديث إلى أدنى صورها . فيكفي أن يكون إماما في مسجد أو واعظا في قرية . أو مدرسا في مدرسة أو متقفا يمسك بكتاب حديث أيا كان ، فيقرأ أو يفسر اعتمادا على الشروح المختلفة للحديث ، وكلهم معتمدون على الوجدادة التي هي

(١) تذكرة الحافظ للذهبي ٤ / ١ .

آخر أنواع التحمل ، وقلما تجد من يعنى بأن يكون له إسناد بالإجازة متصل بأصحاب الكتب المدونة في متوق الحديث مثل البخاري ومسلم والستن الأربعة ونحوها فالذي ينبغي الآن على من يصح له أن يتكلم في الحديث عن رسول الله ﷺ أن يكون قد درس جملة كثيرة صالحة لأن تتقنه في فهم الحديث حتى يدرك معناه الصحيح .

وأن يكون عالما بمصطلح الحديث وتاريخه . وأن يميز بين صحيحه وحسنه ، وضعيفه ، وموضوعه ، ولا يقرأ إلا من الكتب المشهورة المتوافرة المعروفة عن مؤلفيها الموثوق بهم .

وأن يكون له اطلاع يخول له معرفة ما هو من أحكام الإسلام الصحيحة ، وما هو مزيف من أقوال المختلفين الشاذة المنكرة ، وأن يهتدي في كلامه في الحديث الخاص بما ثبت عن الأئمة الموثوق باجتهداهم ، وفتواهم (١) .

(١) المنهج الحديث في علوم الحديث قسم الرواية ٢٨٦ - ٢٨٧ .

المبحث الثاني

طريقة المحدثين في توثيق النصوص

إن المحدثين كانوا يسلكون طرقاً متعددة في توثيق النصوص ومن أهمها - التحمل والأداء .

أما التحمل فهو لغة : مصدر (تحمل) مطاوع للفعل (حمل) بالتشديد يقال : حملة الأمر تحميلاً وحمالاً ككذاباً فتحمله تحملاً وتحمالاً (١) .

واصطلاحاً : أخذ الحديث ممن أضيف إليه بالمباشرة أو الوساطة بطريق من طرق الأخذ الثمانية المباشرة مثل أخذ الصحابة المرفوع من رسول الله ﷺ وأخذ التابعين الموقوف من الصحابة ، وأخذ أتباع التابعين المقطوع من التابعين .

أما بالوساطة ، فكل محدث تلقى عن شيخه ما تحمله عن شيخه وهلم جراً إلى الرسول ﷺ في المرفوع أو إلى الصحابي في الموقوف أو إلى التابعي في المقطوع . فالصحابية رضوان الله عليهم ، قد أخذوا عن رسول الله ﷺ قوله وفعله وتقريره ، وشاهدوا صفته وأحواله ، فحملهم الرسول ذلك فتحملوه تحملاً أصبح أمانة عندهم إلى أن يبلغوه التابعين . والتابعون قد أخذوا عن الصحابة ما تحملوه من رسول الله ﷺ . فحملهم الصحابة الأمانة فحملوها . إلى أن أدوها إلى أتباع التابعين ثم شاع التدوين والتأليف .

(١) انظر ترتيب القاموس ١ / ٧١٢ .

وبعد سنة ثلاث مئة استقرت الروايات في الكتب المعروفة ، وباستقرارها صارت الواية رواية كتب في الغالب ، وصار التعويل على ما دون في هذه الكتب وتصحيحه وضبطه وشرحه ، وصارت هناك أصول وفروع مصححة على هذه الأصول ، فالأصل ما سمعه التلميذ من شيخه أو قرأه عليه وهو يسمع ، فأقر به ، والفرع هو المقابل على هذا الأصل .

ولا زالت الكتب المؤلفة تتلقى من الشيوخ حتى اشتهرت وذاعت وبلغ بعضها درجة التواتر ، فوثق الناس بها وعولوا عليها وأصبح الأخذ من الشيوخ والتحمل من التلاميذ أخذ كتب ودراساتها وشرحها على ما هو معروف .

وأصبح الإسناد إبقاء على سلسلة الرواية ، وحرصا على بقاء الكرامة التي خصت بها هذه الأمة ، وشرفا بالاتصال بنبيينا ﷺ .

ولذا قال : الذهبي في الميزان (ليس العمدة في زماننا على الرواة بل على المحدثين والمفيدة الذين عرفت عدالتهم ، وصدقهم في ضبط أسماء السامعين ، ثم من المعلوم أنه لا بد من صدق الراوى وستره (١) .

أهلية التحمل :

اختلف العلماء في أهلية التحمل . قال ابن الصلاح يصح التحمل قبل وجود الأهلية ، فتقبل رواية من تحمل قبل الإسلام وروى بعده ، وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروى بعده . ومنع من ذلك قوم فأخطئوا

(١) منهج علوم الحديث للدكتور / محمد محمد السماحي قسم الرواية : ١٧٢ / ٣ ، والميزان ٤ / ١

لأن الناس قبلوا رواية أحداث الصحابة كالحسن بن علي وابن عباس وابن الزبير والنعمان بن بشير وأشباههم من غير فرق بين ما حملوه قبل البلوغ وما بعده . ولم يزالوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع ويعتدون برواياتهم لذلك (١)

قال السيوطي : (وهن أمثلة من تحمل في حالة الكفر : حديث جبير بن مطعم المتفق عليه أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور (٢) ، وكان جاء في فدى أسرى بدر قبل أن يسلم) ، وفي رواية للبخاري : (ذلك أول ما قرأ الإيمان في قلبي) (٣) ، ولم يجر الخلاف السابق هنا لأن الصبي لا يضبط غالبا ما تحمله في صباه بخلاف الكافر . نعم رأيت القطب القسطلاني في كتابه (المنهج في علوم الحديث أجرى الخلاف فيه وفي الفاسق أيضا (٤) .

وذكر الشيخ السماحي رحمه الله هذه الأقوال وأجاب عنها فقال : قال الجمهور : متى ميز الصبي فهو أهل للتحمل فقبلوا تحمّل الصغار وكذلك تحمل الكفار إذا أدوا ما حملوه في حال كمالهم ، وهو البلوغ والإسلام.

وقال قوم : لا يجوز تحمل الصبيان قبل بلوغهم.

دليل الجمهور :

١ - قياس الرواية على الشهادة فمن تحمل مميزا وأدى بالغاً عاقلاً

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٣٧ .

(٢) البخاري مع الفتح باب الجهر في المغرب ٢ / ٤٧ ، ومسلم بشرح النووي باب القراءة في

الصبح ٤ / ١٨٠ .

(٣) البخاري مع الفتح في كتاب المغازي ٧ / ٣٢٣ ، حديث ٤٠٢٣ .

(٤) تدريب الراوي ٢ / ٤ .

قبلت شهادته ، فتقبل روايته لأن العلة المشتركة فيهما كون كل منهما إخبارا ملزما .

٢ - عمل السلف فقد قبلوا رواية ابن عباس ، وعبد الله بن الزبير والنعمان بن بشير وأنس بن مالك وغيرهم من غير أن يستفسروا منهم أكان تحمله قبل البلوغ أو بعده مع أنهم تحملوا من الرسول ﷺ وعن الصحابة الكبار قبل بلوغهم الشيء الكثير .

٣ - وهو الذي قد جرى عليه العمل ، فما زالوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع ويعتمدون على رواياتهم ويعتمدون بها .

٤ - أما النافر فقد تحمل جبير بن مطعم وهو لم يسلم بعد وأدى بعد إسلامه وقبل ذلك منه .

٥ - أما الفاسق إذا تحمل في حال فسقه ، وتاب وأناب ، وأدى في حال عدالته فهو أولى من الكافر .

٦ - أما الاحتجاج بأن الصبي لا يضبط غالبا ما تحمله في صباه وأن الكافر يهتم بما سمعه حال كفره وأن الفاسق مستهتر بدينه ، فكل ذلك لا يطعن في أدائه وهو مكلف مسلم عدل ثقة لأنه أدري بحال نفسه (١) .

وقت التحمل :

أما وقت التحمل فقد اختلفوا فيه . قال ابن الصلاح : رويناه عن موسى بن هارون الحمال أحد الحفاظ النقاد أنه سئل متى يسمع الصبي الحديث . فقال إذا فرق بين البقرة والدابة . وفي رواية بين البقرة

(١) منهج علوم الحديث قسم الرواية ٣ / ١٧٣ .

والحمار .

١ - وعن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه سئل : متى يجوز سماع الصبي الحديث . فقال : إذا عقل وضبط فذكر له عن رجل أنه قال : لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة فأنكر قوله وقال : بئس القول (١) .

٢ - نقل ابن الصلاح عن القاضي عياض بن موسى السبتي اليحصبي قال : قد حدد أهل الصنعة في ذلك أن أقله سن محمود بن الربيع ، وذكر رواية البخاري في صحيحه بعد أن ترجم متى يصح سماع الصغير بإسناده عن محمود بن الربيع قال : (عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين (٢) من دلو) وفي رواية أخرى (أنه كان ابن أربع سنين) .

قال ابن الصلاح : التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرين فيكتب لابن خمس فصاعدا سمع . ولمن لم يبلغ خمسا حضر أو حضر .

قال : والذي ينبغي في ذلك أن يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فإن وجدناه مرتفعا عن حال من لا يعقل فهما للخطاب وردا للجواب ونحو ذلك صححنا سماعه وإن كان دون خمس ، وإن لم يكن كذلك لم نصح سماعه وإن كان ابن خمس ، بل ابن خمسين (٣) .

وقال السيوطي معلقا على كلام ابن الصلاح ولا يلزم من عقل

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٣٩ .

(٢) البخاري مع الفتح باب متى يصح سماع الصغير ١ / ١٧٢ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٣٩ .

محمود المجة في هذا السن أن يميز غيره مثل تمييزه ، بل قد ينقص عنه وقد يزيد ، ولا يلزم منه أن لا يعقل مثل ذلك وسنه أقل من ذلك ، ولا يلزم من عقل المجة عقل غيرها مما يسمعه ^(١)

طرق التحمل :

لقد ذكر العلماء طرق التحمل : وحصروها في ثمانية أنواع :

١ - السماع من لفظ الشيخ .

٢ - القراءة على الشيخ .

٣ - مناولة الشيخ .

٤ - المكاتبة من الشيخ .

٥ - إجازة الشيخ .

٦ - إعلام الشيخ .

٧ - وصية الشيخ بالكتاب .

٨ - الوجادة لكتاب الشيخ .

(١) السماع من لفظ الشيخ : إما أن يكون تحديثاً من غير إملاء ، أو مع إملاء ، وفي كل منهما إما أن يكون من حفظه ، أو من كتابه ، فهذه أربعة أنواع . وهذا القسم أرفع الأقسام عند الجماهير ، والإملاء أعلى من غيره ، وإن استويا في أصل الرتبة ويطلب من كل من المتحمل أو المحمل أن يترك كل ما يشغله عن السماع ، أو الأداء .

واختلف فيما إذا اشتغل المتحمل وقت السماع بما يشغله عن السماع أو المحمل بما يشغله عن الأداء .

(١) تدريب الراوى ٢ / ٦٠

فَقِيلَ : لا يصح السماع ، وقيل يصح . والحق التفصيل : فلا يصح السماع إذا كان الاشتغال بالنسخ ونحوه من كل ما يشغل الشيخ أو السامع بحيث يمتنع معه الفهم ، ويصح إذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم . والظاهر أنه يعفى عن القدر اليسير ، نحو التحدث بالكلمة والكلمتين ، وذهب بعضهم إلى عدم السماح بشيء من ذلك . فكان ابن عيينة يقول (نا) عمرو بن دينار ، يريد (حدثنا) فلما سئل عن ذلك قال : لأفي لم أسمع من قوله (حدثنا) ثلاثة أحرف ، وهي (حدث) لكثرة الزحام .

ولأجل تلافي ذلك قالوا : يستحب للشيخ أن يجيز جميع السامعين روايته لجميع الجزء أو الكتاب الذي سمعوه ، وإن جرى على كله اسم السماع ، وقالوا : لا غنى في السماع عن الإجازة ، لأنه قد يغلط القارئ ويغفل الشيخ ، أو يغلط الشيخ إن كان هو القارئ ، ويغفل السامع ، فيجبر له ما فاته بالإجازة ^(١) .

(٢) القراءة على الشيخ حفظاً أو من كتاب : وهو العرض عند الجمهور والرواية بها ، سائغة عند العلماء إلا عند شذاد لا يعتد بخلافهم ^(٢) .

وقد اختلف العلماء أيهما أرجح ، السماع من لفظ الشيخ أم العرض على الشيخ على أقوال :

١ - ذهب مالك في رواية وأبو حنيفة وابن أبي ذئب إلى ترجيح القراءة

(١) غيث المستفيث في مصطلح الحديث : ١١٣ ، والباعث الحديث : ١٠٩ .
(٢) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل عن أبي عاصم النبيل ص ٤٢٠ ، وانظر تدريب الراوي : ٣ / ٢

على الشيخ .

٢ - وذهب معظم علماء الحجاز والكوفة وغيرهم وهو مذهب مالك وأصحابه وأشيأخه من علماء المدينة وهو مذهب البخاري إلى التسوية بينهما (١) .

قال السيوطي : وعندي أن هؤلاء إنما ذكروا المساواة في صحة الأخذ بها ردا على من كان أنكرها . لا في اتحاد الرتبة (٢) .

٣ - ومذهب جمهور أهل المشرق ترجيح السماع من لفظ الشيخ قال ابن الصلاح : والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ والحكم بأن القراءة عليه مرتبة ثانية . وقد قيل إن هذا مذهب جمهور أهل المشرق (٣) .

٤ - وفصل الحافظ ابن حجر ، فاختار أن محل ترجيح السماع فيما إذا استوى الشيخ والطالب أو كان الطالب أعلم . وعلمه بأن الطالب في هذه الحالة يكون أوعى لما يسمع .

أما إذا كان الطالب مفضولا فقراءته على الشيخ أولى له ، وعلمه بأن القراءة في تلك الحالة تكون أضبط له .

قال : بهذا كان السماع . من لفظ الشيخ في الإملاء أرفع الدرجات لما يلزم فيه من تحرى الشيخ والطالب فإن الشيخ يتثبت في الإملاء ، والطالب يتثبت في كتابته ، فهما لذلك أبعد عن الغفلة (٤) .

(١) البعث الحديث في شرح اختصار علوم الحديث ١١٠ .

(٢) تدريب الراوى شرح تقريب النواوى ١٤ / ٢ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٤٢ .

(٤) تدريب الراوى ١٥ / ٢ - ١٦ .

(٣) المناولة : لغة مفاعلة من النوال وهو العطاء (١) .

وفي الاصطلاح أن يدفع الشيخ سماعه أو فرعاً مقابلاً به للطالب وهي قسمان : القسم الأول : المناولة المقرونة بالإجازة ، وهي أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق ، ونقل القاضي عياض الاتفاق على صحتها ، وصورها أربع (٢) :

(١) أن يدفع الشيخ للطالب أصل سماعه أو فرعاً مقابلاً به ويقول : هذا سماعي ، أو روايتي عن فلان ، فاروه عني ، أو أجزت لك روايتيه عني ، ثم يملكه إياه ، ونحو هذا .

(٢) أن يجيء الطالب إلى الشيخ بكتاب أو جزء من حديثه فيعرضه عليه ، فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ ، ثم يعيده إليه ، ويقول له : وقفت على ما فيه وهو حديثي عن فلان ، أو روايتي عن شيوخي فيه ، فاروه عني ، وأجزت لك روايتيه عني . وهذا العرض يقال له : عرض المناولة ، أما ما سبق في القراءة على الشيخ فهو عرض القراءة . وهاتان الصورتان حالتان محل السماع عند مالك وجماعة من أئمة أصحاب الحديث .

(٣) أن يتناول الشيخ الطالب كتابه ، ويجيز له روايته عنه ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه . وحكم هذه الإجازة للشيء المعين ، غير أن بعضهم يرى لها مزية معتبره (٣) .

(٤) أن يأتي الطالب الشيخ بكتاب أو جزء فيقول : هذا روايتك فناولنيه

(١) انظر ترتيب القاموس ٤ / ٤٦٣ مادة نول .

(٢) غيث المستغث : ١١٥ ، وانظر الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع : ٨٢ .

(٣) غيث المستغث ١١٦ ، الباحث الحقيقي ١٢٣ .

وأجز لي روايته . فيجيبه إلى ذلك من غير أن ينظر فيه ، ويتحقق روايته بجميعة . وهذه الصورة لا تجوز ولا تصح إلا إذا كان الطالب موثوقا بخبره ومعرفته .

القسم الثاني :

المناولة المجردة عن الإجازة بأن يناوله الكتاب سماعه أو فرعاً مقابلاً على سماعه ويقتصر على قوله : هذا حديثي أو هذه سماعاتي ويقول : أروه عني أو أجزت لك روايته عني ونحو ذلك . واختلف في صحتها : فأجازها قوم ومنعها آخرون .

قال ابن الصلاح : وعابها غير واحد من الفقهاء والأصوليين على المحدثين الذين أجازوها وسوغوا الواية بها (١) .

وقال العراقي : قال جماعة من أهل الأصول منهم الرازي : إنه لا يشترط الإنزاع ولا المناولة ، بل إذا أشار إلى الكتاب وقال : هذا سماعي من فلان جاز لمن سمعه أن يرويه عنه ، سواء ناوله أم لا ، وسواء قال له : (أروه عني) أم لا (٢) .

(٤) المكاتبه : وهي أن يكتب الشيخ مسموعه أو شيئاً من حديثه ، لحاضر عنده أو غائب عنه ، سواء كتب بخطه ، أو كتب بأمره ، وهي ضربان :

الضرب الأول : أن تتجرد المكاتبه عن الإجازة وأجاز الرواية بها كثير من المتقدمين والمتأخرين .

الضرب الثاني : أن تقترن بالإجازة بأن يكتب إليه ويقول ، أجزت

(١) مقنعة ابن الصلاح ١٦٢ .

(٢) غيث المستفيث ١١٦ ، والباعث الحثيث ١٢٣ - ١٢٤ .

لك ماكتبته لك ، أو ما سأكتب به إليك أو نحو ذلك من عبارات الإجازة وهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة (١) .

(٥) الإجازة : في اللغة : جاز الموضع سار فيه وخلفه ، وأجلزه غيره إجازة ، وتقول : استجزته - أي طلبت منه الجواز ، وهو الماء الذي يسقاه المال من الماشية والحرث ، يقال منه استجرت فلانا فأجازني إذا سقاك ماء لأرضك وماشيتك وأجاز له سوغ له وأجاز رأيه أنفذه .

وفي الإصطلاح : قال ابن فارس : إجازة الشيخ الطالب مروياته لفظا أو خطأ إجمالا ، مأخوذة من جواز الماء (٢) .

حكم الرواية بها :

أ - أبطل الرواية بالإجازة جماعات من أهل الحديث والفقه والأصول وذلك إحدى الروايتين عن الشافعي واستدلوا عليه .

١ - لو جازت الإجازة لبطلت الرحلة .

٢ - قول المحدث : (قد أجزت لك أن تروي عني) تقديره قد أجزت لك ص ما لا يجوز في الشرع ، لأن الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع . وقال بعضهم : من قال لغيره : أجزت لك أن تروي عني ما لم تسمع فكأنه يقول له : أجزت لك أن تكذب علي . وقال ابن حزم إنها بدعة غي!ر جائزة .

ب - قال بعض الظاهرية : إنه يجوز الرواية بها ولا يجوز التحديث بها .

(١) غيث المستغيث ١١٧ ، والباعث الحثيث ١٢٥ ، ومقدمة ابن الصلاح ١٦٥ .

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس ١ / ٤٩٤ ، وترتيب القاموس للظاهر أحمد الزاوي ١ م ٥٥٦ .

ج - وقال الأوزاعي : إنه يجب العمل بمرويتها ولا يجوز التحديث بها .

د - وذهب الجمهور إلى جواز الرواية بها ، ووجوب العمل بالمروى بها إذ استوفى شروط القبول الأخرى .

استدلال الجمهور :

١ - أنها إخبار إجمالي لأنه إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته فقد أخبره بها جملة ، ولا فرق هنا بين الجملة والتفصيل ، وإخباره غير متوقف على التصريح قطعا ، كما في القراءة على الشيخ وإنما القصد حصول الإفهام والفهم ، وذلك حاصل بالإجازة المفهمة .

٢ - حديث كتابة أول سورة براءة في صحيفة ودفع النبي ﷺ بها إلى أبي بكر فإنه بعث علي بن أبي طالب فأخذها منه ولم يقرأها عليه ، ولا هو أيضا حتى وصل إلى مكة ففتحها وقرأها على الناس (١) .

وأما قولهم : (لو جازت لبطلت الرحلة) فغير مسلم لما في الرحلة من المساع والتلقي والضبط مما لا يتيسر في الإجازة) فكيف يترك الأقوى للأضعف ، في مثل هذا الأمر المهم إلا في حالة الضرورة .

وأما قولهم : (إنه إباحة مالا يبيحه الشرع) فمحل نزاع إذ الإخبار إجمالا قام مقام السمع .

وأما كونها بدعة فغير مسلم ولو سلمناه فليس كل بدعة غير جائزة .

وأما كونها كالمرسل لا يعمل بالمروى بها ، فالقياس غير مسلم ،

(١) عزاه السيوطي للخطيب في الكفاية . انظر تدريب الراوي : ٣١ / ٢ .

لأنه ليس فيها ما يقدح في اتصال المنقول بها . وأما وجوب العمل بها دون إباحة التحديث فهو تفريق بلا موجب^(١) .
وهي تصل إلى تسعة أنواع :

النوع الأول : أن يجيز معينا لمعين ، بأن يكون الكتاب المجاز معينا والطالب المجاز له معينا . فهذا أعلى أنواع الإجازة المجردة عن المناولة . واشترط بعضهم أن يعلم المجيز ما يجيزه ، ويكون المجاز من أهل العلم . وقال ابن عبد البر : الصحيح أنها لا تجوز إلا لمأهر بالصناعة في شيء معين ، لا يشكل إسناده .

النوع الثاني : أن يجيز غير معين لمعين فالأحاديث المجازة في هذا النوع غير معينة والطالب المجاز له معين ، كأن يقول : أجزتك أو أجزتكم جميع مسموعاتي أو مروياتي وما أشبه ذلك .
والخلاف في هذا النوع أقوى وأكثر ، وخالف فيها بعض من جوز الإجازة في النوع الأول .

والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على تجويز الرواية بها وعلى إيجاب العمل بما روى بها بشرطه .

النوع الثالث : أن يجيز لغير معين ، لكن يصفه بوصف عام ، مثل أن يقول : أجزت للمسلمين . فهذا النوع تكلم فيه المتأخرون ممن جوز أصل الإجازة ، واختلفوا في جوازه ، فإن كان فقيدا بوصف حاصر ، أو نحوه ، فهو إلى الجواز أقرب ، كقوله : لأولاد ظن^(٢) .

قال ابن الصلاح : ولم نرو ولم نسمع عن أحد ممن يقتدي به أنه

(١) غيث المستغني ١١٨ ، والباعث الحثيث ١١٩ ، وتدريب الراوى ٣٠ / ٢ .

(٢) غيث المستغني ١٢٠ ، والباعث الحثيث ١٢٠ .

استعمل هذه الإجازة فروى بها ، ولا عن الشرذمة المتأخرة الذين سوغوها ، والإجازة في أصلها ضعف ، وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا ينبغي احتماله (١) .

النوع الرابع : أن يجهل أحدهما : المجاز أو المجاز له كأن يقول : أجزتك كتاب السنن وهو يروي كتباً في السنن ، أو يقول : أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي ، وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم فهذه إجازة فاسدة .

النوع الخامس : الإجازة على التعليق وهو :

- ١ - إما أن يعلق على مشيئة فلان .
- ٢ - أو على مشيئة من شاء الإجازة .
- ٣ - أو على مشيئة من شاء الرواية عنه .
- ٤ - أو لفلان إن شاء الرواية عني .

والتعليق الأول والثاني الأصح فيهما عدم الجواز ، إذ فيه جهالة وتعليق بشرط ، والتعليق الثالث والرابع الظاهر جوازه ، لأن مقتضى الإجازة تفويض الرواية إلى مشيئة المجاز له ، فالتعليق صوري .

النوع السادس : الإجازة للمعدوم وهو إما أن يجيز للمعدوم فقط ، وإما أن يجيز له تبعا لموجود فالصحيح في الأول أنه لا يجوز والثاني أقرب للجواز من الأول (٢) .

النوع السابع : الإجازة لمن ليس أهلا للأداء - وهو الحمل ، والطفل ، والمجنون ، والكافر ، والفاسق ، والمبتدع .

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٥٤ .

(٢) غيث المستغيث ١٢٠ ، والباعث الحثيث ١٢٠ .

قال العراقي في الحمل : لم أجد فيه نقلاً قال : ولا شك أنه أولى بالصحة من المعدوم (١) .

وقال النووي : أما الإجازة للطفل الذي لا يميز فصحيحة على الصحيح (٢) .

وقال ابن الصلاح : الدليل الذي أوجب بطلان الإجازة للمعدوم فحسب يوجب بطلان الإجازة للطفل الصغير الذي لا يصح سماعه .
وقال السيوطي : أما المجنون فالإجازة له صحيحة .

أما الكافر . فقال العراقي : لم أجد فيه نقلاً وقد تقدم أن سماعه صحيح (٣) .

وأما الفاسق والمبتدع . فقد قال العراقي : هما أولى بالإجازة من الكافر ويؤيدان إذا زال المانع (٤) .

النوع الثامن : إجازة مالم يتحملة المجيز بوجه من سماع أو إجازة ليرويه المجازله إذا تحمله المجيز .

وهذه الإجازة منعها القاضي عياض (٥) . وقال ابن الصلاح : ينبغي أن يبنى هذا على أن الإجازة في حكم الإخبار بالمجاز جملة أو هي إذن . فإن جعلت في حكم الإخبار لم تصح هذه الإجازة . وإن جعلت إذنا انبنى على هذا الخلاف في تصحيح الإذن في باب الوكالة فيما لا يملكه الآذن الموكل بعد . مثل أن يوكل في بيع العبد الذي يريد

(١) شرح ألفية العراقي ٢ / ٧٦ .

(٢) التقريب مع سرحه تدريب الراوى ٢ / ٣٨ .

(٣) شرح ألفية العراقي ٢ / ٧٧ .

(٤) شرح ألفية العراقي ٢ / ٧٨ .

(٥) الإلماع ١٠٦ .

أن يشتريه وقد أجاز ذلك بعضى أصحاب الشافعي . والصحيح بطلان هذه الإجازة (١)

النوع التاسع : إجازة المجاز كأجزتك مجازاتي أو جميع ما أجز لي روايته . قال ابن الصلاح : الصحيح الذي عليه العمل أن ذلك جائز . وقال الحافظ أبونعيم الأصفهاني : الإجازة على الإجازة قوية جائزة وينبغي لمن يروي بالإجازة أن يتأمل كيفية إجازة شيخه ومقتضاها حتى لا يروى بها ما لم يندرج تحتها (٢) .

٦ - إعلام الشيخ : وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سمعي من فلان ، أو روايتي عن فلان ، مقتصرا على ذلك ، من غير أن يقول : أروه عني ، أو أذنت لك في روايته . واختلف في جواز الرواية بها ، فقال كثيرون بالجواز ، وقال ابن الصلاح : ما ذكر عن غير واحد من المحدثين وغيرهم من أنه لا تجوز الرواية بذلك . قال : وعلى المنع يجب العمل بما ذكره إذا صح إسناده ، وإن لم يجز له روايته عنه (٣) ، وقال السيوطي : وادعى عياض الاتفاق على ذلك (٤)

٧ - الوصية : هي في اللغة : اسم للتوصية كالوصاة والوصاية يقال : أوصاه ووصاه توصية عهد إليه (٥) .

وفي الإصطلاح : أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٥٨ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٥٩ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٦٦ .

(٤) تدريب الراوى ٥٩ / ٢ .

(٥) ترتيب القلموس للظاهر أحمد الزاوى ٦٢٢ / ٤ .

بكتاب كان يرويه ذلك الشيخ ، واختلف في جواز الرواية بها ، فذهب فريق من السلف إلى جواز الرواية بها للموصى له .

قال النووي : والصواب أنه لا يجوز ^(١) ، وقال ابن الصلاح : والقول بجوازه بعيد جدا وهو إما زلة عالم ، أو متأول على أنه أراد الرواية على سبيل الوجدادة التي يأتي شرحها إن شاء الله تعالى ^(٢) .

٨ - الوجدادة : في اللغة قال ابن الصلاح : هي مصدر لوجد يجد مولد غير مسموع من العرب ^(٣)

وفي الإصطلاح : أن يقف على أحاديث بخط راويها غير المعاصر له ، أو المعاصر ولم يلقه ، أو لقيه ولم يسمع منه ، أو سمع منه ولكن لا يروي تلك الأحاديث الخاصة عنه بسماع ولا إجازة .

واختلف العلماء في جواز الرواية بها .

فقال ابن كثير : والوجدادة ليست من باب الرواية وإنما هي حكاية عما وجدته في الكتاب ^(٤) .

وقال ابن الصلاح : وجازف بعضهم فأطلق فيه (حدثنا) و (أخبرنا) وانتقد ذلك على فاعله .

وقد تساهل بعض الرواة فروى ما وجدته بخط من يعاصره أو بخط شيخه بقوله : عن فلان .

قال ابن الصلاح : وذلك تدليس قبيح إذا كان بحيث يؤهم سماعه منه ^(٥) .

(١) التقريب مع شرحه التدريب ٢ / ٦٠ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٦٧ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٦٧ .

(٤) الباعث الحديث ١٢٧ .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ١٦٨ .

وهل يكون التحمل بها اتصال : هو على وجهين :

الوجه الأول : إذا وجد الكتاب بخطه أو وثق به وهذا من باب المنقطع والمرسل غير أنه أخذ شوبا من الاتصال بقوله : وجدت بخط فلان .

الوجه الثاني : إذا لم يكن خطه أو لم يثق بأنه كتابه فهو منقطع لم يأخذ شوبا من الاتصال . جواز العمل به : اختلف فيه على ثلاثة أقوال :

١ - روى ابن الصلاح عن بعض المالكية أن معظم المحدثين والفقهاء من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بذلك .

٢ - وحكى عن الشافعي وطائفة من نظار أصحابه جواز العمل به .

٣ - وقال ابن الصلاح : قطع بعض المحققين من أصحابه في أصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به . وقال : لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين لأبوه .

قال : وما قطع به هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة ، فإنه لو توقف العمل فيها على الرواية لأنسد باب العمل بالمنقول ، لتعذر شرط الرواية فيها ^(١) .

(١) مقننة ابن الصلاح ١٦٩ .

المبحث الثالث من الفصل الثالث

إبراز الجهود التي بذلها المحدثون في توثيق مسموعاتهم
والحرص على التوثيق ممن له حق الرواية والإجازات من
تلك المصنفات وذلك بإثبات السماعات والقراءات
وحضور مجالس القراءة

إن هذا المبحث يعالج بعض القواعد التي وضعها العلماء لتحقيق
النصوص الخطية وكيفية التعامل معها وإرشاد المصحح والمحقق إلى
المنهج الصحيح الذي سلكه علماء الحديث .

لقد وضع المحدثين لضبط هذه الأصول ، والأستيثاق في نقلها
ومعرفة مصدر الناقل ، والأصول التي اعتمد عليها شروطاً دقيقة ،
لصيانة هذه المصنفات ، والاطمئنان إلى عدم العبث بها ، أو التحريف
فيها ، فلم يقبلوها إلا ممن له حق الرواية لها ، والتزموا لذلك بسلسلة
الرواة ، وإثبات حق الإجازات والسماعات على الأصول ، والفروع
المنتسخة من تلك الأصول ، وصانوا بذلك السنة من العبث ، أو
التحريف ، وانتحال الدخلاء عليهم ، فلا يكفي لنقل تلك المصنفات ،
والتصدي لروايتها ، حيازتها المجردة بالشراء ، أو الوجادة دون أن
يكون هناك حق الرواية لها ^(١) .

(١) عناية المحدثين بتوثيق المرويات وأثر ذلك في تحقيق المخطوطات ١٠ ، لأستاذنا أ - د /
أحمد محمد نور سيف ، ط دار المأمون للتراث ، دمشق .

وللمحدثين شروط في الرواية من النسخ لابد من توافرها :

- ١ - لا يكفي في ثبوت حق الرواية مجرد التملك للأصل . بل لابد أن يكون له حق الرواية بأي صورة من صور التحمل ،
- ٢ - في حال الوجدادة يمكن استعمال الأصل لكن بشرط البيان والتنبيه .
- ٣ - يثبت حق الرواية بالسماع ، أو القراءة ، أو الحضور حال العرض ، لكن بشرط أن يثبت اسمه في القراءة أو السماع ، أو البلاغ .
- ٤ - لا يلزم في إثبات اسمه أن يكون مالكا للأصل .
- ٥ - إذا تملك نسخة أخرى ليس عليها سماعه فيمكنه أن ينقل حقه في السماع ، أو القراءة ! إلى نسخته ، وليس لمالك الأصل الحق في منعه من ذلك بشروطه ^(١) .

ومن تلك الجهود التي بذلت في التوثيق للنصوص " تحري الدقة في الناقل والمنقول وتوثيق هذا النقل بالتلقي أو السماع ، أو الإجازة ، وإشاعة ذلك في المجالس العامة التي يشترك فيها عدد كبير من الشيوخ والطلاب ، وهياً لذلك الإقبال الكبير من الناس على الحديث ، والإهتمام بمجالسه المختلفة ، ما كان منها إملاء ، أو تحديثاً ، أو مذاكرة .

وفي هذه المجالس كان يجرى تدوين السماعات ، والقراءات ، وأنبلاغات ، وسرت الرغبة في الإنخراط في سلك المحدثين إلى جميع الحاضرين لتلك المجالس فحرصوا على تدوين أسمائهم في تلك السماعات ، والقراءات طبقة بعد طبقة ، قواعد وضوابط ، وحقوق تراعى ومسؤوليات تلتزم مما أفضى ببعض الحالات إلى التداعي إلى

(١) عناية المحدثين بتوثيق المرويات وأثر ذلك في تحقيق المخطوطات ١٥ .

القضاء ، والمطالبة بهذه الحقوق .

وقد أصبحت طبقات السماعات ، والقراءات على تلك النسخ وشائج عجيبة ، تربط بين الرواة النقلة فيها مهما تباعدت الأصقاع أو تناءى الديار في رقعة الإسلام الممتدة شرقا ، وغربا وشمالا وجنوبا . فلا تكاد تجمع نسخ كتاب إلا وتجد ذلك الترابط بين النقلة في مختلف الطبقات ، ولا شك أن الرحلة في طلب الحديث ، كان لها الفضل الأكبر في هذا الترابط ، وهذه الصيانة ، والحفظ ويمكن إجمال شروط المحدثين للرؤية من النسخ فيما يلي :

- ١ - لا يكفي في ثبوت حق الرواية مجرد التملك للأصول . بل لابد أن يكون له حق الرواية بأي صورة من صور التحمل .
- ٢ - في حال الوجدادة يمكن استعمال الأصل لكن بشرط البيان والتنبيه .
- ٣ - يثبت حق الرواية بالسماع ، أو القراءة ، أو الحضور حال العرفي ، لكن بشرط أين يثبت اسمه في القراءة ، أو السماع ، أو البلاغ .
- ٤ - لا يلزم في إثبات اسمه أن يكون مالكا للأصل .
- ٥ - إذا تملك نسخة أخرى ليس عليها سماعه ، فيمكنه أن يتقل حقه من السماع ، أو القراءة إلى نسخته ، وليس لمالك الأصل الحق في منعه ذلك ^(١) بشروطه .

(١) انظر غاية المحدثين بتوثيق المرويات ١٤ - ١٥ .

ما المراد بالسمع أو التسمع

استعمل المحدثون هذا المصطلح لما ابتكروه ^(١) من وسيلة لضبط نقل المدونات الحديثية بعد أن أصبح الاعتماد في نقل السنة على المصنفات لأحتوائها معظم الأحاديث النبوية التي كانت مفرقة في الصحف ، والأجزاء ، والنسخ فانصرفت همه العلماء . إلى ضبط هذه المصنفات ، والتحري في نقلها واستخدمت مجالس التحديث ، وسائل لهذا الضبط ببيان من قرئ الكتاب عليه ، أو تلقى منه ، ومن تولى ثبوت ذلك المجلس ، ومن شارك فيه ، ومن تولى القراءة ، وأين كان ذلك ومتى ، وما هو القدر المقروء أو المسموع وهل شارك الجميع في هذا القدر ؟ إلى غير ذلك مما يعد وثيقة تاريخية تخدم أمرين :

أولهما : توثيق هذا النص المنقول . والشهادة على سلامته .

وثانيهما : إثبات حق للأطراف التي شاركت فيه بأنها سمعت هذا الأصل ، ونقلته من مصدر موثوق به وأن لها الحق في روايته ، وإجازته للآخرين .

وهذا السماع يدون على الكتاب ، إما على ورقة الغلاف ، وإما في نهاية الأجزاء . وهذا هو الغالب ، وقد يدون في الأثناء ، وتأتي هذه السماعات ، والقراءات سماعا إثر سماع ، أو قراءة ، وقد يفصل بينهما بخط ، لكنها - في الغالب - تتميز باختلاف الخطوط . كما أنها تشكل حلقات مترابطة عادة ، فالتلميذ المتلقي في السماع الأول يصبح شيخا

(١) لعل " من " زائدة أي لما ابتكروه وسيلة .

يتلقى منه في السماع في أكثر من موضوع ، بحسب المجالس ، فإذا ملأ قرئ جزء في مجلس أو مجلسين أو أكثر ، دوق عليه سماعه ، وهكذا .

وكلما كثرت هذه السماعات ، والقراءات . كان ذلك أدعى للوثوق بتلك النسخة ، وبخاصة ، إذا شارك في تلك السماعات حفاظ ، أو أئمة مبرزون ، فإن ذلك يعطي المخطوط أهمية فيقدم على غيره من النسخ الأخرى التي لم تحظ بهذا الإهتمام ^(١) .

الفرق بين السماعات والقراءات

تجرى هذه المصطلحات على السنة المحدثين . لما ابتكروه من ضوابط لتقييد ما يجري في مجالس السماع من المحدثين . والسماع أو التسميع والقراءة لا فرق - في الحقيقة - بينها . فما من سماع إلا وفيه قراءة ، وما من قراءة إلا وفيها سماع والعبرة في ذلك بما صدر به ذلك المحضر العلمي .

فيقال : سمع هذا الجزء على فكن بن فلان . . .

ويقال : قرئ هذا الجزء على فلان بن فلان . . .

ويعقب على ذلك أحيانا بقولهم : فأقر به .

فالتعبير بقولهم : سمع هذا الجزء . يعني أنه قرئ الأصل من أحد

الحاضرين ، والشيخ يسمع ، والحاضرون يسمعون . وبسماعه وإقراره

(١) عناية المحدثين بتوثيق المرويات ١٧ - ١٨ .

أو سكوته مع عدم إنكاره ، يكون مجيزا لما يقرأ ، أو يسمع عليه .
فاستعمل السماع وصفاً لذلك المجلس ، أو المحضر فيقال : سمع هذا
الكتاب في مجالس آخرها في كذا . ويقال : لفلان حق رواية هذا
الكتاب لورود اسمه في سماعاته .

ومجلس السماع مجلس قراءة على الشيخ أيضاً ، ولا فرق ، فإن
كان بالنسبة للقارئ ، أو القراء فهي قراءة ، وإن كان بالنسبة
للسامعين ، فهي سماع .

أما البلاغ فهو بمثابة تحديد لنهايات مجالس السماع ، أو القراءة أو
المقابلة ، ولذا فلا يرد فيه من التفصيل ما يرد في القراءة ،
أو السماع . ويكتفى بقوله : بلغ أو بلغ مقابلة .

وقد يضاف إلى ذلك كلمة " صح " أو غير ذلك كالتاريخ مثلاً .
وقد يصدر به السماع أو القراءة ^(١) .

أين يكتب السماع أو القراءة

قال ابن الصلاح : ذكر الخطيب الحافظ . أنه ينبغي للطالب أن
يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي سمع الكتاب منه وكنيته ونسبه ، ثم
يسوق ما سمعه منه على لفظه ، قال : وإذا كتب الكتاب المسموع ،
فينبغي أن يكتب فوق شرط التسمية أسماء من سمع معه ، وتاريخ وقت
السماع وإن أحب كتب ذلك في حاشية أول ورقة من الكتاب ، فكلا فعله

(١) المصدر السابق ١٨ - ١٩ .

شيوخنا .

قلت : ولكن كتبه التسميع جنب ذكره أحوط له ، وأحرى بأن لا يخفى على من يحتاج إليه ، ولا بأس بكتبته آخر الكتاب وفي ظهره ، وحيث لا يخفى موضعه ^(١) .

قارئ الأصل :

هو الذي يتولى قراءة الكتاب الذي يراد تحمله من الشيخ يعرضه عليه . ويقدم في القراءة عادة أتقنهم ، وقد يكون من أقران الشيخ ، أو من تلاميذه المتقدمين ، وقد يشترك في القراءة أكثر من شخص في مجلس أو مجالس .

كاتب السماع :

وهذا يتولى تدوين ما تم في المجلس وقد يكون هو القارئ على الشيخ أو غيره ويدون فيه ما يلي :

١ - من سمع الأصل عليه ، أو قرئ فيذكره بألقابه العلمية وكنيته باسمه ونسبه ، وقد يكون واحدا أو أكثر .

٢ - سند الشيخ المسموع للأصل المسموع منه . وقد يلتقي مع أول رواية الأصل المسموع ثم يسرد بقية الرواة حتى ينتهي إلى مؤلف الكتاب . وقد لا يلتقي بسنده إلا مع أحد الرواة في طبقة أعلى من رجال الأصل .

(١) التقييد والإيضاح ١٨٣ .

٣ - من شارك في مجلس السماع . سواء كان ذلك سماعاً أو حضوراً (١)

٤ - تاريخه .

٥ - مكانه .

٦ - قد يعقب على السماع بقولهم : صح ذلك وثبت في . . .

٧ - أن يكون هذا التعقيب بخط الشيخ وتوقيعه كالشهادة على السماع (٢)

ويشترط في كاتب السماع شروطاً . ينبغي توافرها في كاتب السماعات ، وهو ما يسمى عندهم أيضاً : كاتب الطباق . ويعنون بالطباق جمع طبقة ، وهي طبقة السماع من الرواة المشاركين في ذلك السماع ، ويختير عادة كاتب الطباق ممن تتوفر فيه الشروط التالية :

١ - الأهلية : بأن يكون موثقاً به غير مجهول الخط .

قال ابن الصلاح : وينبغي أن يكون التسميع بخط شخص موثق به غير مجهول الخط ولا ضير حينئذ في أن يكتب الشيخ المسمع خطه بالتصحيح (٣)

٢ - التحري والدقة : قال ابن الصلاح : ثم على كاتب التسميع التحري والاحتياط وبيان السامع والمسموع بلفظ . غير محتمل . فإن كان مثبت السماع غير حاضر في جميعه . لكن أثبتته معتمداً على إخبار من يثق

(١) غناية المحدثين بتوثيق المرويات : ٢٠ - ٢١ قال ابن الصلاح : يكتبون لأبن خمس فصاعداً "سمع" ولمن لم يبلغ "حضر" أو "أحضر" والذي ينبغي في ذلك أن يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص . المقدمة : ١٣٩ .

(٢) غناية المحدثين بتوثيق المرويات ٢٠ - ٢١ .

(٣) التقييد والإيضاح ١٨٣ .

بخبره من حاضريه فلا بأس بذلك ^(١) .

٣ - الأمانة : وذلك بأن يكون أمينا فيما يثبتته من الأسماء فيحذر إسقاط اسم لغرض فاسد . قال ابن الصلاح : ثم إن على كاتب التسميع
مجانبة التساهل فيمن يثبت اسمه والحذر من إسقاط اسم واحد منهم
لغرض فاسد ^(٢) .

ما يلزم صاحب الأصل الذي أثبت عليه السماع .
قال ابن الصلاح : من ثبت سماعه في كتابه فقيح كتماناه إياه
وضعه من نقل سماعه ومن نسخ الكتاب ، وإذا أعاره فلا يبطف به .
روينا عن الزهري قال : إياك وغلول الكتب ، قيل له : وما غلول
الكتب ، قال : حبسها عن أصحابها . وروينا عن الفضيل بن عياض
رضي الله عنه أنه قال : ليس هذا من أفعال أهل الورع ولا أفعال
الحكماء . أن يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عنه . من فعل ذلك فقد
ظلم نفسه .

فإن منعه إياه : فقد روينا أن رجلا ادعى علي رجل بالكوفة سماعا
منعه إياه فتحاكما إلى قاضيهما حفص بن غياث ، فقال لصاحب الكتاب :
أخرج إلينا كتبك فما كان من سماع هذا الرجل بخط يدك ألزمنك . وما
كان بخطه أعفيناك منه . قال ابن خلد : سألت أبا عبد الله الزبيري عن
هذا فقال : لا يجيء في الباب حكم أحسن من هذا ، لأن خط صاحب
الكتاب دال على رضاه باستماع صاحبه معه . قال ابن خلد : وقال
غيره ليس بشيء .

(١) المقدمة مع التقييد ١٨٤ .

(٢) المصدر السابق ١٨٤ .

روى الخطيب الحافظ أب وبكر عن إسماعيل بن إسحاق القلضي :
أنه تحوكم في ذلك ، فأطرق مليا ثم قال للمدعى عليه : إن كان سماعه
في كتابك بخطك فيلزمك أن تعيره ، وإن كان سماعه في كتابك بخط
غيرك فأنت أعلم . . . قال ابن الصلاح : وقد كان لا يتبين لي وجهه ،
ثم وجهته بأن ذلك بمنزلة شهادة له عنده ، فعليه أدائها بما حوته وإن
كان فيه بذل ماله ، كما يلزم متحمل الشهادة ، أدائها وإن كان فيه بذل
نفسه بالسعي إلى مجلس الحكم لأدائها والعلم عند الله تعالى (١) .

نقل السماع :

قال ابن الصلاح : إذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه إلى نسخه إلا
بعد المقابلة المرضية وهكذا لا ينبغي لأحد أن ينقل سماعا إلى شيء من
النسخ ، أو يثبت فيها عند السماع ابتداء : إلا بعد المقابلة المرضية
بالمسموع ، كيلا يغتر أحد بتلك النسخة غير المقابلة ، إلا أن يبين مع
النقل وعنده كون النسخة غير مقابلة . والله أعلم (٢) .

تدوين طبقات السماعات والقراءات طبقة بعد طبقة

(الطباق) :

تمثل كل طبقة من طبقات السماعات ، والقراءات حلقة من
الحلقات التي تم بواسطتها نقل ذلك النص المسموع عن طريق الرواة
الذين اشتركوا في كل سماع . وهذه الطباق تشكل أهمية كبيرة في
توثيق النسخ المخطوطة ، ولذا كان على المشتغلين بتحقيق المخطوطات

(١) المصدر السابق ١٨٤ ، وغاية المحدثين بتوثيق المرويات ٢٢ - ٢٣ .

(٢) المقدمة ١٨٥ .

إبلاعا ما تستحقه من عناية واهتمام بدراستها دراسة مفصلة ، نثبت سلامة الأصل ، وصحة نقله إلينا عبر تلك الحلقات حتى تنتهي إلى مؤلفه . ويسار في هذه الدراسة على الخطوات التالية :

الخطوات التي تتبع في دراسة السماعات :

تتطلب هذه الدراسة معرفة صلة الطبقات بعضها ببعض لمعرفة السابق منها واللاحق وقد يتعدد السماع الواحد في أماكن متعددة ، فيجمع في موضع واحد ليته إكن من دراسته دراسة وافية ويتغلب على ما قد يقع في بعضه من غموض أو قصور أو طمس أو خلل .

١ - عد نق! الأصول المسمع عليها تنقل سماعاتها عليها أحيانا ولذا فينبغي الحذر عند إرادة تحديد الناسخ ، أو تاريخ النسخ ، ألا يؤخذ ذلك من السماعات القديمة المنقولة مع الأصل .

٢ - يبدأ بدراسة رجال سند النسخة المعتمدة أصلا ، والترجمة لكل منهم وتحديد ولادته لوفاته ما أمكن ، بدءا بأول راو إلى مصنف الكتاب . ويعتبر أول راو في السند هو الشيخ الذي اعتمد عليه في هذا الأصل ، فهو الراوي له عن شيخه بسنده إلى المصنف . وهو الذي أخذ عنه من جاء بعده ممن قرأ عليه هذا الأصل ، أو أجاز له بأي صورة من صور التحمل .

فهو الحلقة بين رجال سند النسخة ، وبين الرواة الذين تناقلوا هذا الأصل عنه في السماعات . وقد يكون هذا الأصل مملوكا له أو لغيره من شيوخه أو أقرانه . وقد يكون لتلميذه الآخذ عنه ، استنسخه من أصل شيخه أو من أصل آخر ثم عارضه عليه أو أجاز له فساقه بقوله :

حدثنا فلان . . .

ولذا فمن الأهمية بمكان أن يعرف هذا التلميذ ، لنتمكن من ربط السماعات بصاحب الأصل ، وهو الشيخ المسمع . وقد يذكر هذا التلميذ أحيانا على غلاف المخطوطة فيقال بعد سرد رواية النسخة .

- لواه ظن عن فلان .

- رواية ظن عنه .

- سماع من فلان .

وقد يذكر في موضع آخر ، وقد لا يذكر . لكن يمكن التعرف عليه بتتبع السماعات ، ومعرفة رجالها ، والترجمة لهم ، والتعرف على شيوخهم ، ومن أخذ عنهم في كثير من الأحيان .

والتعرف عليه يحتاج إلى دقة وتتبع ، وهو يفيد معرفة أمور أخرى تجيب على الأسئلة التالية :

- من الآخذ عن أول رجل من رجال أصل النسخة ؟ هل هو شيخه ؟

- هل هو صاحب الأصل أو قرئ عليه فقط ، وله حق إجازته ؟

- من مالك النسخة ؟ ومن نسخها ؟ ومن قرأها ؟ ومن أثبت

السماع عليها ؟

٣ - بعد التعرف على رواية الأصل يميز بينهم . وبين غيرهم من نقلة النسخة .

- من نقل النسخة من أصلها وقابلها عليه ؟

- من دون في سند روايتها ممن يثبت على غلاف النسخة ومطابقة ذلك

بمن يرد في أول النسخة .

- ولا يعتمد في ذلك على ما في ظهر الغلاف ، فقد يضاف إليهم غيرهم عند تعدد انتساخ الأصل ، ونقل السماعات إلى اللاحق من السابق .

- من دون من الرواة في السماعات بعد ذلك ، وأصبح لهم حق روايتها .

٤ - التعرف على قارئ الأصل على الشيخ .

٥ - التعرف على كاتب التسميع . وهل هو نفس القارئ .

٦ - من شارك في السماع سماعا أو حضورا .

٧ - مكان كتب السماع .

٨ - تاريخ كتب السماع .

٩ - الفوائد العلمية التي اشتمل عليها السماع .

١٠ - ترتيب السماعات حسب تسلسلها التاريخي طبقة بعد طبقة ولكل نسخة على جدة .

١١ - تعدد النسخ للكتاب الواحد يقارن بين أسانيد النسخ المختلفة والسماعات التي عليها ، لإستخلاص ما يلي :

- أماكن النقاء وافتراق رجال أسانيدها وسماعاتها .

- معرفة أقربها إلى المصنف لإمكان اختيار ما يجعل منها أحلا في

التحقيق ، مع المرجحات الأخرى التي تراعى في ذلك .

- يستعان بباقي النسخ أصولا مساعدة ، ويرمز لكل منها برمز

خاص .

١٢ - يعد مخطط يوضح سلسلة إسناد كل نسخة ورواة السماعيات فيها وأماكن التقائهم ، ويوضع أمام كل رجل تاريخ وفاته ، وبين كل رجلين تاريخ السماع أو القراءة ، وفي نهاية كل سند ، اسم الناسخ ، وتاريخ النسخ ، ومثبت السماع ، وتاريخه ما وجد من ذلك ^(١) .

أهمية السماعيات والقراءات في توثيق المخطوطات :

اهتم العلماء بهذه السماعيات ، والقراءات ، والبلاغات لما لها من فوائد توثيقية قيمة تضبط الأصول ، وتصونها من أيدي العابثين . ونزوات المتطفلين ، وتحيطها بسياج دقيق من الضوابط المختلفة .

فالتزامها بأصول الرواية والتحمل ، واشتراط الأخذ فيها طبقة عن طبقة برجال معروفين بالحديث ونقله ، لم يترك فرصة لمنتحل أو مدع أن يدعي م اليس له . فكتب التراجم والتاريخ والطبقات ضبطت لنا تاريخ هؤلاء الرجال ، وأحوالهم ، وشيوخهم ، وتلاميذهم ، وولادتهم ، ووفياتهم ، ومكانتهم من العلم . ومن حاول أن يندس بينهم انكشف حاله ، وظهر ، ولم يخف أمره عليهم .

وكما ضبطت تلك الكتب الرواة ، ضبطت لنا هذه السماعيات ، والقراءات الأصول ، والنسخ ، فعرفت المصنفات ومصنفوها ، ولم يتمكن أحد من أن يدس بينها كتابا منتحلا . ومن حاول ذلك انكشف أمره ، ولم يستطع أحد أن ينسب كتابا اختلقه إلى متقدم ، وإن وضعه لم يجرؤ على التصريح بإسمه ، فيبقى الكتاب مبتور النسب ، مجهول الأصل ^(٢) .

(١) غناية المحققين بتوثيق المرويات ٢٤ .

(٢) من ذلك تفسير ابن عباس المنسوب إليه .

ومن الفوائد التي تحققها هذه السماعات والقراءات ما يلي :

- ١ - توثيق هذه المصادر وربط الفروع منها بالأصول ، وصيانتها وضبطها ، ومعرفة الصحيح منها والمنتحل .
- ٢ - وهذه السماعات من الأدلة على عناية هذه الأمة بمصادر ها ، والدقة في نقلها ، وذلك نتيجة قراءة ومقابلة ودقة ، وضبط ، وتحري في النقل ، وتحقيق لوعده الله سبحانه بحفظ هذا الدين .
- ٣ - كما تشتمل على فوائد علمية ، قد لا تكون مقصودة لذاتها لكنها تقدم قضايا علمية أخرى ، تتصل بتحديد أعمار بعض المثبتين فيها ، أو إحضار أبناء بعض الرواة ، ومعرفة أسمائهم أو من شارك من علماء الأمصار الأخرى في تلك المجالس مما يفيد في معرفة الرحلة . أو انتقال المصنفات ، وغير ذلك مما قد لا يوجد في كتب التراجم ، والتاريخ منصوصا عليه ، وهذا يرجع إلى دقة مثبت السماع ، فعند البعض منهم ولع بإثبات ما يدور في تلك المجالس ، ورصدها ، كمن تولى القراءة ، ومن شارك فيها ، ومن سمع من العلماء وغيرهم . في ذلك المجلس ذكورا وإناثا ، ومن أحضر من الصغار .
- ٤ - وهذه القيود المختلفة ، جعلت من الصعوبة بمكان أن يأتي شخص فيدعي سماع أصل ، أو روايته بحق الإجازة دون أن يكون في تلك السماعات ما يثبت هذا الحق . وإذا ما أراد أن يقم نفسه في زمريهم ، انكشف وافتضح أمره ^(١)

تم بحمد الله وتوفيقه .

(الخاتمة)

- نسأل الله حسننها وفيها أبرز النقاط التي توصلت إليها .
- ١ - إن الحاجة إلى هذا العلم قائمة لأنه به تعرف مواليد الرواة ، وتوثيقهم وتجريحهم . كما يعرف به من هو أحق بالإقتداء منهم لعلمه وصلاحه ، وحفظه وضبطه ورجحان قوله على قول غيره .
 - ٢ - به يتحقق التلاحم بين الأجيال السابقة واللاحقة فالعلماء السابقون هم كالوالدين لنا بل أنفع لنا في مصالح آخرتنا ، وأنصح لنا فيما هو أعود علينا بالنفع فيقبح بنا أن نجهلهم ، ونهمل معرفتهم .
 - ٣ - في حال تعارض أقوالهم نرجح بقول أعلمهم ، وأورعهم ولا يتسنى ذلك إلا من خلال دراسة أحوالهم .
 - ٤ - إننا بدراسة هذا العلم نعرف الأمور على وجهها فهو أحد الطرق التي يعرف بها الناسخ من المنسوخ إذا حصل التعارض وتعدّر الجمع فإننا ننظر إلى التاريخ فيكون الخبر المتأخر ناسخا للمتقدم .
 - ٥ - يعرف به صحيح الحديث من سقيمه ، وتحفظ به الأنساب المترتب عليها صلة الرحم ، والمتسبب عنها الميراث .
 - ٦ - به يدرك علم المشيخات وذلك بمعرفة الشيوخ الذين لقيهم المؤلف وأخذ عنهم وأجازوه وإن لم يلقيهم وقد اشتهر عدد كثير من العلماء بمشيختاتهم . كابن الجوزي وابن النجارى .
 - ٧ - أهمية المعاجم التي عنيّت بمرويات الشيوخ مثل المعاجم الثلاثة للطبراني - الكبير - والأوسط - والصغير .

- ٨ - بيان المراحل التي مر بها تدوين مصطلح الحديث في الفترات الزمنية المختلفة .
- ٩ - أهمية الإسناد في حفظ العلوم .
- ١٠ - أهمية القواعد التي وضعها العلماء لتحقيق النصوص الخطية وكيفية التعامل معها وإرشاد المصحح والمحقق إلى المنهج الصحيح الذي سلكه علماء الحديث وبيان سبقهم في هذا المجال .
- ١١ - بيان عدم الفرق بين السماعات والقراءات : فما من سماع إلا وفيه قراءة وما من قراءة إلا وفيها سماع . وأخيرا فإنني أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن ينفعني به يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم . وصلى الله وسلم علي سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فهرس مصادر الكتاب

- القرآن الكريم .
- أخبار أصبهان لأبى نعيم أحمد بن عبد الله المتوفى سنة (٤٣٥ هـ)،
الناشر الدار العلمية، الهند .
- أزهار الرياض في أخبار القاضى عياض ، لشهاب الدين أحمد بن
محمد التلمساني ، ط . اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامى بين
المغرب ودولة الإمارات العربية المتحدة .
- أساس البلاغة ، لأبى القاسم محمد بن عمر الزمخشري (ت
٥٣٨هـ)، ط دار صادر بيروت . - أصول التخرىج م ودراسة
الأسانيد، تأليف د / محمود طحان ، الطبعة الأولى بحلب .
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ، للقاضى عياض
بن موسى (٤٧٩ - ٥٤٤ هـ) تحقيق السيد أحمد صفر، الناشر، دار
التراث بالقاهرة .
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للط فظ ، ابن كثير
(٧٠١ - ٧٧٤ هـ) ط . دار الكتب العلمية.
- برنامج ابن جابر الوادى آشى ، لشمس الدين محمد بن جابر الوالد
آشى المتوفى سنة (٧٤٩ هـ) ، تحقيق د / محمد الحبيب الهيلة، ط .
مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامى بجامعة أم القرى .
- تاج العروس من جواهر القاموس ، لأبى الفيض محمد مرتضى
الحسينى الزبيدي (١٢٠٥ هـ) ط . دار الحياة.

- التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخاري المتوفي سنة (٢٥٦ هـ)، ط . دار الكتب العلمية.
- تاريخ بغداد، تأليف ،أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفي سنة (٤٦٣ ط) الناشر، دار الكتاب العربي .
- التبصرة والتذكرة، لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفي سنة (٨٠٦ هـ) المطبعة الجديدة بفاس سنة ١٣٥٤ هـ .
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩ -- ٩١١ هـ)، ط . دار إحياء السنة النبوية.
- تذكرة الحفاظ ، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفي (٧٤٨ هـ)، ط . دار إحياء التراث .
- ترتيب القاموس المحيط ، تأليف الطاهر أحمد الزاوي ، ط . دار الكتب العلمية بيروت .
- التقييد والإيضاح ، شرح مقدمة ابن الصلاح ، لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، ط . دار الكتب العلمية - بيروت .
- تنوير الحوالك على موطأ مالك ، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفي (٩١١ هـ) توزيع دار الباز .
- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠ هـ)، تحقيق عدد من العلماء، الدار المصرية للتأليف والترجمة .

- توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر، تأليف الشيخ طهر الجزائري المتوفي سنة (١٣٣٨ هـ)، ط. دار المعرفة .
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، تأليف ، الخطيب أبو بكر أحمد بن علي المتوفي سنة (٤٦٣ هـ)، ط. مكتبة المعارف بالرياض (١٤٠٣ هـ).
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة تأليف محمد بن جعفر الكتاني ، ط دار الفكر بدمشق .
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، للشيخ عبد الحى اللكنوي (١٢٦٤ - ١٣٠٤ هـ)، تحقيق / عبد الفتاح أبو غرة، ط. مؤسسة قرطبة .
- الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني، تحقيق / محمد شكور، ط. المكتب الإسلامي .
- سنن الترمذي ، لأبي عيسى محمد بن سورة (٢٢٩ - ٢٧٩ هـ)، الناشر المكتبة الإسلامية، تحقيق / أحمد محمد شاكر.
- سر أعلام النبلاء لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨ هـ)، ط. مؤسسة الرسالة .
- السيرة في ضوء الكتاب والسنة، تأليف د / محمد محمد أبو شهبه، ط. دار القلم .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لأبن العماد عبد الحى بن أحمد ابن محمد العكري الحنبلي ، ط. دار ابن كثير، بدمشق وببيروت .

- شرح ألفية السيوطي في مصطلح الحديث ، تأليف محمد بن علي ادم ط . مكتبة الغرباء الأثرية .
- شرح النووي على صحيح مسلم تأليف أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي (٦٣١ - ٦٧٦ هـ) ، ط . دار أبي حيان .
- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي سلطان محمد الهروي القاري ، ط . دار الكتب العلمية، بيروت .
- الصحاح ، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣ هـ) ، تحقيق أحمد عبد الغفور، ط . دار الكتاب العرب بمصر .
- عناية المحدثين بتوثيق المرويات وأثر ذلك في تحقيق المخطوطات تأليف أ. د / أحمد محمد نوو سيف ، ط . دار المأمون للتراث .
- الغنية فهرست شيوخ القاض عياض (٤٧٦ - ٥٤٤ هـ) ، تحقيق ماهر زهير، ط . دار الغرب .
- غيث المستغيث في مصطلح الحديث للدكتور محمد محمد السماحي ، منشورات المكتبة العصرية بيروت .
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) المطبعة السلفية .
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، للعراقي شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفي سنة (٩٠٢ هـ) ، الناشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، مطبعة العاصمة بالقاهرة .

- فهرس ابن عطية، للقاضي أبي محمد عبد الحق بن عطية، المتوفي سنة (٥١٨ هـ) تحقيق د / محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي ، ط . دار الغرب .
- فهرس الفهارس والإثبات ، تأليف عبد الحي بن عبد الكبر الكتافي ط . دار الغرب .
- كتاب المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي ، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي (٢٧٧ - ٣٧١ هـ) ، ط . مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، ط . المطبعة السلفية .
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للقاض الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق د / محمد عجاج الخطيب ، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت ١٣٩١ ط .
- مختار الصحاح ، تأليف زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي المتوفي بعد سنة (٦٦٦ هـ)، ط . دار البصائر.
- مختار القاموس ، تأليف الطاهر أحمد الزاوي ، ط . الدار العربية للكتاب ، ليبيا، تونس .
- مختصر أصول الحديث ، لأب الحسن الجرجاني المتوفي سنة (٨١٦ هـ) المكتبة التجارية بمكة .
- مذكرة د / موفق عبد القادر في علم الإثبات ، ط . على الالة الكاتبة .

- مسند أبي يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (٢١٠ - ٣٠٧ هـ) ، ط . دار القبلة بجدة .
- مشيخة ابن البخاري ، علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي (٥٩٦ هـ - ٦٩٠ هـ) تخريج أحمد بن محمد بن عبد الله الظاهري الحنفي (٦٩٠ - ٦٩٦ هـ) ، تحقيق د/ عوض عتقي الحازمي ، ط . دار عالم الفوائد .
- مشيخة ابن الجوزي ، تأليف أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي المتوفي سنة (٥٩٧ هـ) ، تقديم وتحقيق / محمد محفوظ ، ط . الشركة التونسية للتوزيع .
- المعجم الأوسط ، للحافظ أبي سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠ هـ) ، ط . دار المعارف بالرياض .
- المعجم الكبير ، للطرفي أبي سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠ هـ) ، ط . الدار العربية للطباعة .
- المعجم المؤسس ، لشهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) تحقيق محمد شكور محمود ، ط . مؤسسة الرسالة .
- المعجم لابن الأبار - محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي المعروف بابن الأبار (٥٩٥ - ٦٥٨ هـ) ، ط . دار الكتاب العربي للطباعة والنشر بالقاهرة .
- المعجم لابن المقرئ : محمد بن إبراهيم بن عاصم بن زاذان المقرئ : المتوفي سنة (٣٨١ هـ) ، ط . مكتبة الرشد .

- معجم مصطلحات ، الحديث ولطائف الأسانيد، تأليف محمد ضياء الرحمن الأعظم ، ط . أضواء الممليف .
- معرفة علوم الحديث ، للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله المتوفي سنة (٤٠٥ د)، ط . مطبعة السعادة بمصر .
- مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المتوفي (٣٩٥ هـ)، تحقيق عبد السلام هارون ، ط. دار الجيل .
- مقدمة ابن الصلاح ، تأليف أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (٥٧٧ - ٦٤٣ هـ)، تحقيق . د/ نور الدين عتر، الناشر، المكتبة العلمية .
- مقدمة ابن خلدون ، الناشر دار الباز بمكة المكرمة .
- منهج النقد في علوم الحديث ، المؤلف د/ نور الدين عتر، ط . دار الفكر، دمشق .
- منهج علوم الحديث قسم مصطلح الحديث ، تأليف د/ محمد محمد السماحي رحمه الله ، ط . دار الأنوار .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفي (٧٤٨ هـ)، تحقيق / علي محمد البجاوي ، ط . عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- نزهة النظر، شرح نخبة الفكر، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) الناشر مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ٤١٥ ط .

- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات
الجزري (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ)، ط . المكتبة الإسلامية لرياض الشيخ ،
تحقيق / د. محمود طنّاحي .